

71 | مجلس قراءة سنن النسائي على فضيلة الشيخ عبد الله

العبيد

عبدالله العبيد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله قال الإمام النسائي رحمه الله تعالى باب طلاق الثلاث المتفرقة قبل الدخول بالزوجة. قال أخبرنا حدثنا أبو عاصم عن أبيه أن عباس قال يا ابن عباس الم تعلم أن الثلاثة كانت على عهد رسول -

00:00:00

صلى الله عليه وسلم وابي بكر وصدها من خلافة عمر رضي الله عنهم تؤد الى الواحدة ترد الى الواحدة قال نعم باب الطلاق الذي زوجا ثم لا يدخل بها قال أخبرنا محمد ابن علاء قال حدثنا أبو معاوية عن الأعرش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت سئل رسول الله -

00:00:31

صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امرأته فتزوجت زوجا غيره. فدخل بها ثم طلقها قبل ان يوافعها تحل للاول. فقال رسول الله صلى الله قال حدثنا شعيب ابن الليث في عام أبيه -

00:00:51

حدثني ايوب بن موسى عن عروة الشك قال جاءت امرأة رفاعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني نكحت عبد الرحمن ابن الزبير والله ما معه الا مثل هذه الرتبة -

00:01:11

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمرو قال جاءت امرأة دفاعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر عند فقالت يا رسول الله اني كنت تحت رفاعة البرازيل فطلقني البتة فتزوجت عبد الرحمن الزبيري والله يا رسول الله -

00:01:31

صلى الله عليه وسلم ما دعه الا مثل هذه الهدى واخذت هدية من جلبها. وخالد بن سعيد بالباري فلم يأذن له فقال يا ابا بكر الا تسمع هذه تجهر بما تدعوه به؟ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال تريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى -

00:02:01

اسباب امره بيديك. قال أخبرنا علي بن نصر بن علي قال حدثنا سليمان ابن هل علمت احدا؟ قال في امره بيديك انها ثلاث غير الحسن. فقال لا ثم قال اللهم غفرا -

00:02:21

المولى عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث فلقيت كثيرا فسألته فلم يعرفي مراجعة الى قتادة فأخبرته. فقال نسي. قال ابو عبد الرحمن هذا حديث منكر. باب باب اخال المطلقة ثلاثا -

00:02:41

قال حدثنا اسحاف بن ابراهيم خلفية عن الزهري عروة عن عائشة قالت جاءت امرأة دفاعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان زوجي طلقي فابت طلاقى واني تزوجت بعد موعد الرحمن من الزبير. وما معه الا مسل كتب الثوب فضحك -

00:03:01

رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال لعلك تريدين ترجع لله ساعة لا حتى يذوق عن سنتك قال اللهم غفرا وهي انزل اللهم عفوا غفرا واعنا وغفرا عفوا عندينا -

00:03:21

صباحك يا باشا. نعم. وضحك رسول صلى الله عليه وسلم قال لعلك تريدين ان ترضي الله ساعة لا حتى يذوق عصيته وتذوقى وسليته. قال أخبرنا محمد بن موسى ما قال -

00:03:51

ان رجلا طلق امرأته ثلاثة فتزوجت زوجا فطلقتها قبل ان يمسها فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحل للاول فقال لا حتى الاول.

قال أخبرنا علي ابن قال قال ابنا يحيى ابن ابي اسحاق. عن سليمان ابن سالم عن عبيد الله ابن عباس ان الغميصاء -

00:04:11

النبي صلى الله عليه وسلم تشتكي زوجها انه لا يصل اليها فلم يلبث ان جاء زوجها فقال يا رسول الله هي كازبة اليها ولدنا تريد ان

ترجع الى زوجها الاول. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس ذلك حتى تكون في عصيبيته. قال اخبرنا عم علي قال -

00:04:41

قال سمعت سالم بن رزين يحدث عن سالم بن عبد الله عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم في الريبع يقول له المرأة يبلغها ثم يتزوجها رجل اخر في قلبه قبل ان يدخل بها فترجع الى زوجها الاول - 00:05:01

قال قال رحمة الله عن ابن عمر قال سؤل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يطلق امرأته ثلاثاً فيتزوجها الرجل فيغلق الباب ويغلق ثم يطلقها قبل ان يدخل بها. قال لا تحل من اولها - 00:05:21

قال ابو عبد الرحمن يا ابا اولى بالصواب المطلقة ثلاثة وما فيه من التقليض. قال قال عمرو ابن منصور قال احدثنا ابو نعيم عن عبد الله قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواجبة والموت شيمت والواصلة والوصولة - 00:05:41

واكل الriba وموكله والمحبين والمحلل له. باب مواجهة الرجل المرأة بالطلاق. والاخبار انها تسلم وليس عن الذي استعاذه من رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقد اخبرني عروة عن عائشة ان الكلاب - 00:06:01

فلما دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم قالت اعوذ بالله منك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد عذت بعظيم ملحيقي لاهلك. باب قال سمعت فاطمة ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال كم طلقي فكنت ثلاثاً قال ليس لك نفقة المعتدين - 00:06:21

في بيتك عمك ابن ام مكتوم فانه ضرير البصر يلقين ثيابك عنده. فإذا انقضت عدة كفاءات مختصر حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن مسؤول عن مجاهد عن امين عن فاطمة ذكر نحوه - 00:06:51

عز وجل عن ابن عباس قال اتاه رجل فقال اني جعلت امرأتي علي حراماً. قال كذبت ليست عليك الحرام ثم تلا هذه الآية. يا ايها النبي ما تحب ما احل الله لك. عليك اغلوظ الكفاراة عتق رقبة - 00:07:11

باب تأويل هذه الآية على وجه اخر. قال اخبرنا عن عطاء عبيد بن عبيد قال سمعت عائشة صوت النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب ويشرب عندها عسلا فتواصيتها - 00:07:41

ايتها ما دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم فلتنقل اني اجد منك ريح المطافي فدخل على احديهما فقال ذلك له فقال و قال لن اعود له فنزل يا ايها النبي ما تحرم ما احل الله لك؟ ان تتوبوا الى الله لعائشة - 00:08:01

واذ اسر النبي الا بعض ازواجه حديثاً لقوله اذا شررت عسلا كله في حديث عطاء باب الحق لاهلك قال حدثنا محمد بن مكي بن عيسى قال حدثنا عبد الله قال حدثنا يونس عن الزوري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك - 00:08:21

صلى الله عليه وسلم وقال فيه اذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبرني سليمان ابن داود قال ابن وهب عن يونس قال ابن الجهاد الافغاني عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب ابن مالك اما عبد الله ابن كعب ابن مالك - 00:08:41

قال سمعت كعب ابن مالك يحدس حديسه حينما تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق في الصلاة وقال فيها رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك ان تعزل امرأتك فكنت اطلقها ماذا قال؟ لا بل يعتزمها فلا تقربها - 00:09:01

فقلت لامرأتي الحقي باهلك فكوني عندهم حتى يقضي الله عز وجل في هذا الامر. قال اخبرني محمد بن جلاله ومحمد قال حدثنا محمد بن موسى ابن علي قال حدثنا ابي عن اسحاق ابن راشد العنزوبي عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب ابن مالك عن ابيه. قال - 00:09:21

قال ارسل اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى صاحبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم فقلت للرسول اطلق امرأتي ماذا افعل؟ قال لا لم تعزلها فلا تقربها فقلت ان رأي بالحق لاهله - 00:09:41

قال اخبرنا يوسف بن سعيد وقد حدثنا حاجاج بن محمد قال حدثنا يوسف بن سعد قال حدثني عن شينان قال اخبرنا عبد الرحمن انا

عبدالله بن كعب قال سمعت كعباً يحدّث عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم في رسول أبوه. وقال فيه اذا رسول رسول الله صلّى الله عليه وسلم - [00:10:01](#)

ويقول ان رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقول انت تعزّل امرأة ذاك فخذ اطلقها ماذا قال بل يعزّلها ولا تقربها وغسل الى صاحبى حتى يقضينا الله عز وجل في هذا الامر خالفهم - [00:10:21](#)

عيسى قال حدثنا حسن ابن اعنون قال حدثنا مع قيل وعن قال ابن عبد الرحمن ابن عبد الله قال سمعت ابي كعباً يحدث قال ارسل الي رسول الله صلّى الله عليه وسلم والى صاحبيه ان رسول الله ان رسول - [00:10:41](#)

الله صلّى الله عليه وسلم يحضركم ان تعزلوا نسائكم. فقلت للرسول اطلق امرأتي ام ماذا افعل؟ قال لا من كعب زنا ولا تقربها فقلت لامرأتي حبي لاهله فكوني في حتى يقضينا الله عز وجل فلحقت فيها. خالقه مع النار. قال قال محمد بن عبد العالى قال حدثنا - [00:11:01](#)

عن عبد الرحمن بن ابا راسو من النبي صلّى الله عليه وسلم قد اتاني قال اعتزل امرأته فقلت اطلقها قال لا ولكن لا تقربها ولم يذكر فيه الحق لاهله باب طلاق العبد. قال اخبرنا عنه ابن علي قال - [00:11:21](#)

ان ابا حسن مولى بني نوفل اخبره قال كنت انا فسألت ابن عباس فقال اذ راجعتها كانت عندك على واحدة قضى رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال فابوه ابن عمر قال يا اخواننا محمد ابن رافع قال حدثنا عبدالرزاق قال كأننا مننا يحيينا في التسليم عن عمر بن المعدب عن الحسن - [00:11:41](#)

ثم عتق ايتزوجها؟ قال نعم. قال عن من؟ قال افتى بذلك رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال عبد الرزاق قال ابن مبارك الاعمال الحسن هذا ممدوح. لقد حمل صخرة عظيمة - [00:12:11](#)

باب متى يقع صلاة الصليب؟ قال ربيع ابن سليمان قال حدثنا اسد بن موسى قال حدثنا عن ابي جعفر عن عمارة ابن خزيمة عن كثير من السائل قال حدثني ابناء قريظة انهم عرضوا على رسول الله صلّى الله عليه وسلم يوم - [00:12:31](#)

فمن كان محتملا او نابت اليوم لم يكن محتملا او لم تنبت عادته. قال اخبرنا يا محمد قال احدثنا السفيان قال تبت يوم حكم سعد في شكوا في فلم يجدوني انت فاسكت - [00:12:51](#)

قال اخبرنا قال حدثنا يحيى عن عبود الله قال ابن عمر ان رسول الله صلّى الله عليه وسلم عرض يوم احد وهو ابن اربع عشرة سنة فلم يجزه عرضه خمس عشرة سنة فاجازه. باب من لا يرفع ولا - [00:13:11](#)

من الازواج قال حدثنا حمادة ابراهيم عن الاسود عن عائشة. عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال له رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى ويستهدفه عن الصغير حتى يكبر. وعن المجنون حتى يعقل او يفجر. باب من طلق في نفسه. قال ابراهيم ابن الحسن وعبد الرحمن - [00:13:31](#)

عن عطاء عن ابي هريرة ان النبي صلّى الله عليه وسلم قال آآ قال على رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى تجاوز عن امتى كل شيء حدث فيه انفسها ما لم تتكلم به او تعمل. قال - [00:14:01](#)

عن ابي هريرة قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم ان الله وحدت به انفسها ما لم ت العمل او تتكلّم به. قال اخرج موسى ابن عبد عن ابي هريرة عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى تجاوز - [00:14:21](#)

للإشارة المفهومة حدثنا ثابت عن ناس قال كان لرسول الله صلّى الله عليه وسلم جار الفارس فاتى رسول الله صلّى الله عليه وسلم ذات يوم وانت وعائشة رسول الله صلّى الله عليه - [00:14:51](#)

ان لا مرتين او ثلاثة. باب الكلام اذا قصد به فيما يحتمل معناه. قال قال عبد المقصود قال حدثنا عبد الله ابن قال حدثنا عن والحارث ابن مسكين قراءة العلي ولا يسمع. علي ابن القاسم قال اخبرني ابن سعيد ابن محمد ابن - [00:15:21](#)

عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حديث الحارس انه سمع عمر يقول قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانما فهجرته الى الله ورسوله وما كانت هجرته لدنيا مسلم ولو امرأة يتزوجها فهجرته الى - [00:15:41](#)

وما هاجر اليه باب الامانة والافصاح للكلمة الملفوظ بها اذا قصد بها لما لا يحتمل معناها لم توجب شيئا ولم تثبت حكما قال انه سمع ابا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال زوروا كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنة - [00:16:01](#)
انهم يشنثمون مذمما ويلعنون مذمما وانا محمد. صلى الله عليه وسلم بباب التوحيد في الخيار. قال وموسى قال اخبرني ابو سلمة ابن الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتقييم ازواجه بدأ بي. فقال اني - [00:16:31](#)

قال ثم الاية يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تريدين الحياة الدنيا الى قوله جميلا. فقلت افي هذا استقبل ابوي فاني الله عز وجل ورسوله والدار الاخرة. قالت عائشة ثم فعل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما فعل. مثل ما فعلت - [00:17:01](#)
ولم يكن ذلك حين قال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم واخترنه ولم يقل ذلك حين قال لهم يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلاقا من اجل انهن اختارنه. قال اخبرنا محمد بعد الاعلى. قال حدثنا محمد بن مسعود عن معمر عن الزورية المروثة عن عائشة فقالت - [00:17:31](#)

ما نزل ان كنتن تريدين الله ورسوله دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم بدأ به فقال يا عائشة اني ذاته لك امرا فلا عليك امر قالت قد علم والله ان ابوي لن يكون لي قران بفراقه. فقرأ عليه - [00:17:51](#)

يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تريدين الحياة الدنيا وزينتها فقلت افي هذا استغفر ابويها يريد الله قال ابو عبدالرحمن هذا خطأ والاول اولى بالصواب والله سبحانه وتعالى اعلم بباب في المخيرة تختار زوجها. قال - [00:18:11](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسائه فلم يكن قال يا اخبرنا محمد ابن ابراهيم عن اشعث وهو ابن عبد الملك عن عصرنا الشعبي عن مسروق عن عائشة فقال قد خيرت - [00:18:31](#)

النبي صلى الله عليه وسلم نساءه فلم يكن طلاقا. قال اخبرنا محمد الاعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا عن سليمان عن ابي الضحي. عم قد خير رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه فكان طلاقا قال اخبرني عبدالله بن محمد الضعيف قال حدثنا - [00:19:01](#)

قال خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعدها علينا شيئا لا لخيار مملوء قال اخبار ابن اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا حماد بن مسعدة قال احدثنا في موكب عن قاسم بن حمزة قال - [00:19:21](#)

فكان يعاشر غلام وجارية قال فاردت ان اعتقهما فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تأتي بالغلام قبل قال محمد عن عائشة النبي صلى الله عليه وسلم قال كان في ثلاث سنن احدى السنن انها اعتقت فقدر في زوجها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء - [00:19:41](#)

ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرهنة تفول بلحم فكتب اليه خبز واذن من اذن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم او فقالوا بلى يا رسول الله ذلك نحن تصدق به على نبينا وانت لا تأكل الصدقة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:20:11](#)
وعليها صدقة وهو لنا هدية. قال اخبرني محمد ابن ادم عن عائشة قالت كان في بليرة ثلاث قضيات اراد اهلها ان يبيعواها ويشرطوا

الولاء فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. فقال كلوه فانه عليها صدقة وهو انا هدية لا لخيار الابت
وكان يتصدق عليها فتضي لنا منه فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. فقال كلوه فانه عليها صدقة وهو انا هدية لا لخيار الابت

تعتق وزوجها حر. قال اخبرنا قال احدثنا دليل عن رسولنا ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشتريت - [00:21:01](#)

وذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اعمقها فان من اعطى الورد قالت فاعتقتها فدعت آآ رسول الله صلى الله عليه وسلم تخيرها من زوجها قالت له اعطياني كما وكذا ما اقمت عنده فاختارت نفسها وكان - [00:21:21](#)

قال اخبرنا عمرو بن علي عن عبدالرحمن قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة. انا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها واعتقها فان الولاء المعتق واوتي بلحم - [00:21:41](#)

فقال هو لها صدقة مولانا هدية وخیرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان زوجها حرا بارك فيها عن عائشة قال كاتبت كاتبت
بريرة على نفسها فاتت عائشة تستعينها فقالت لا الا ان يشاء ان اعد - [00:22:01](#)

واحدة ويكون الولاء لي. فذهبت بليرة فكلمت في ذلك اهلها فابوا عليها الا ان يكون الولاء لهم فجاءت الى عائشة وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك فقال لها ما قال اهلها فقالت لا - [00:22:31](#)

والله الا الله اذا الا ان يكون الولاء ليك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا؟ فقالت يا رسول الله ان انت من تستعين بي على كتابتها. فقلت لا الا ان يشاء ان اعدها لهم عدة واحدة ويقول ولا اجيط ذكرها - [00:22:51](#)

اهلها فادعوا عليها الى ان يكون الولاء له. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم داعيها واشترطي لهم الولاء. فان الولاء لمن فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه. ثم قال شروطا ليس في كتاب الله عز وجل. يقولون - [00:23:11](#)

صدق فلان يقولون اعتق فلانا والولاء لي. كتاب الله عز وجل احق وشرط الله اوسق وكل شر ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان لهذا شر. فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها وكان عبدا نفسها - [00:23:31](#)

لعروفة فلو كان حرا ما غيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا ابن عمر عن عائشة رضي الله عنها قالت كان زوج ابي بكرة عبدا قال خرج القاسم ابن زكريا في ديننا - [00:23:51](#)

قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا علمه ولني النعمة وخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان زوجها عبدا واهل بيته عائشة لحما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو وضعتم لنا من هذا النحو؟ قال عائشة لتصدق به على بريئة فقال هو - [00:24:11](#)

وعليه صدقة وهو لنا هدية. قال قال محمد ابن اسماعيل ابي ابراهيم قال حدثنا يحيى ابن ابي بكير قال حدثنا شعبة عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قال - [00:24:41](#)

وكان وصي ابيه قال وفرقت ان اقول سمعته من ابيك قالت عاشت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مريدة واردت ان اشتريها واشترط الولاء لاهلها فقال اشتريها فان الولاء لمن - [00:25:01](#)

قال وخيرت وكان زوجها عبدا ثم قال بعد ذلك ما ادرى واوتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلحم فقالوا هذا مما تسبق به قال هو لها صدقة ولا هدية. باب الدين. قال احمد ابن عبدالله ابن الحكم البصري. قال حدثنا مروان ابن معاوية قال حدثنا - [00:25:21](#)

ابن عصفور عن ابي الصحن قال تذاكينا الشهر عنده فقال بعضنا ثلاثين وقال بعضنا تسعا وعشرين. وقال ابو الصحن حدثنا ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم يحييها عند كل امرأة منهن اهلها فدخلت المسجد فاذا هو ملآن من - [00:25:41](#)

الناس قال فجاء عمر رضي الله عنه فقصد الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في عylie له فسلم عليه فلم يجبه احد ثم سلم فلم يحييه احد ثم سلم فلم يجبه احد. فرجع فنادي بلال فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم. فقال اطلق نسائك؟ فقال - [00:26:01](#)

ولكني اذيتهمن شهرا. فمكث تسعا وعشرين ثم نزل فدخل على نسائه. قال قال محمد بن موسى قال حدثنا خالد. قال عن انس قال النبي صلى الله عليه وسلم لنسائه شر في مشربة الله. فمكث تسعا وعشرين ليلة - [00:26:21](#)

ما زال فقيرا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليك بارك فيها الاخبار عن الحسين ان النبي صلى الله عليه وسلم قد ظهر في الزنا وابيه فوقع عليها. فقال يا رسول الله - [00:26:41](#)

وقعت قبل ان اكفر. قال وما حملك على ذلك يرحمك الله؟ قالرأيت خلخالها في موت القمر. فقال لا تقربها حتى لا تفعل ما امر الله عز وجل قال اخبرنا محمد بن رافع ولا حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا مع مر عن الحكم في امان - [00:27:01](#)

تضاهر رجل من امرأته فاصابها قبل ان يكفر فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. فقال له النبي صلى الله عليه قال رحمك الله يا رسول اللهرأيت خلقا لها وساقيها في ضوء القمر. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتزلها حتى - [00:27:21](#)

الله عز وجل قال سمعت كلمة فقال انتي رجلنبي الله صلى الله عليه وسلم فقال يانبي الله انه ظاهر من امرأته ثم غشيتها قبل ان يفعل ما عليه قال ما - [00:27:41](#)

على ذلك قال يا أبي اللهرأيك يا رسول اللهرأيت بياغ ساقيها في القمر قالنبي الله صلى الله عليه وسلم فاعتزل حتى عليك. وقال اسحاق في حديثه فاعتزلها حتى اقضى ما عليك والرسول محمد. قال ابو عبدالرحمن موسى واولى للصواب من المسند والله

انها قالت الحمد لله الذي وسع سمعه الاصوات. لقد جاءت خولة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. تشكو زوجها فكان يخفى على
كلامها فأنزل الله عز وجل قد سمع الله قول التي تجادل في زوجها وتشتكي من الله. والله يسمع تحاوركم الاية - 00:28:21
قال حدثنا عن ابي هريرة عن الحسن وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المتنزعات والمبتدعات هن المنافقات. قال
الحسن لسمعهم غير ابي هريرة. قال ابو عبدالرحمن الحسن لم يسمع منه ابي هريرة شيء - 00:28:51

قد اخبرنا محمد بن سلمة قال تعالى ابن القاسم عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن عمرة ابن عبد الرحمن انها اخبرك عن حبيبة سهل
لما كانت احلى وان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الصبح وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه؟ قال -

00:29:11

الحبيبة بنت سهل يا رسول الله. صلى الله عليه وسلم. قال ما شأنك؟ قالت لا انا ولا ثابت ابن قيس لزوجها. فلما جاء ثابت المؤذن قال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله ان تذكر فقال الحبيبة يا رسول الله كل ما - 00:29:31
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسادة خذ منها فاخذ منها وجلس في اهلها. قال اخبرنا عبد الوهاب قال احدثنا قال
اثت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ثابت ابن قيس اما انا اني لا - 00:29:51

عليه في خلق ولا دين ولا اني اكره الكفر في الاسلام. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتردين عليه حديقته؟ قالت نعم. قال
رسول الله صلى الله عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم. فقال ان امرأتي لا تمنع يد لامس فقال غريبها ان
شئت. قال اني اخاف - 00:30:11

وابعها نفسي قال استمتع بها. ان اتبعها نفسي. قال قال اخبر ان يسوع هارون عن عبدالله ابن عبيد عن ابن عباس ان رجلا
قال يا رسول الله امرأة لا تمد يد لابس قال طلقها قال اني لاسفر عنها قال فامسكتها. قال ابو عبدالرحمن - 00:30:41
عن فقال اي عاصم ارأيت رجلا ايقنلوا فيقتلونه كيف يفعلون يا عاصم صلي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل
 العاصم عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فعاد رسول - 00:31:11
الله صلى الله عليه وسلم مسائل وكرهها. فجاءه عوير فقال ما صنعت يا عاصم؟ فقال صانعت انك لم تأتيني بخير. كره رسول رسول
الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعادها. قال والله لا سألنا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. وانطلق الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم - 00:31:41

سؤاله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل الله عز وجل فيك وفي صاحباتك فات بها. قال سهل وانا مع الناس سيدنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء بها فتلائنا فقال يا رسول الله والله لامسكتها لقد كذبت عليها - 00:32:01

قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم في رايتها فصارت سنة متلاعمين بباب العالي من حبل قال حدثنا احمد بن علي قال
حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا عمر بن علي قال حدثنا دعيم تربى تعنى بالزناد عن القاسم - 00:32:21

ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العجلاني وامرأته وكانت حبل بباب اللعان في غسل الرجل زوجته زوجته
برجل بعينه. فحدثنا هشام عن محمد وانا ارى ان عندهم ذلك علما. فقال ان هلال ابن امية قذف امرأته بشريه السحناء. وكان اخ -

00:32:51

وكان اول من لاعن فلان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما ثم قال ابصروا فان جاء فيه ايضا سابقا العينين فهو هلال ابن امية.
وان جاء به اكحل جعدا احبش الساقين فهو لشريك في السحناء - 00:33:21

قال فانبئتها انها جاءت به اكحل جعدا. باب كيف اللعان؟ قال عمران ابن يزيد قال حدثنا محمد بن حسين الازلي قال حدثنا هشام عن
محمد ابن سيرين عن انس ابن مالك قال ان اول ريعان كان في الاسلام ان هلال ابن امية حزب ابن السحباء بامرأته فاتى النبي صلى
الله عليه - 00:33:41

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اربعة شهداء او اربعة شهداء والا فحد في ظهرك يردد ذلك عليه مرارا فقال له هلال والله يا رسول

الله ان الله عز وجل يعلم اني صادق ولينزلن الله عز وجل عليك ما يبرئ ذنبي من الجان - 00:34:01

انما هم كذلك اذ نزلت عليه اية اللعاب والذين يرون ازواجهم الى اخره اية فدعا هلا فشيء والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم دعيت المرأة فشهدت اربع شهادات - 00:34:21

اولادنا كاذبين. فلما ان كان في الرابعة او الخامسة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقفوا هذا انها موجبة فتكلّمات حتى ده ما شكتنا انها ستعترف ثم قالت لا افضح قومي سائر اليوم. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم اطليوها - 00:34:41

وهو شريك ابن السماء فجاء به ادم جعلا رفعا حبشه الساقين. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ما سبق فيها من كتاب الله لكن قال الشيخ والله سبحانه وتعالى اعلم - 00:35:01

باب قول الامام اللهم بين. قال اخبرنا عيسى ابن حماد قال ما دللت على يحيى بن سعيد عن عبدالرحمن ابن القاسم ابن القاسم محمد ابن عباس انه قال ذكر التلاعن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن علي في ذلك قولا ثم صرف فاتى رجل من - 00:35:31

قال عاصم ما ابتليت بهذا الا بقول به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره بالذى وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفراما مصفراما قليل اللحم مضطرا قليل اللحم وكان الذي ادعى عليه انه وجد ولد اهل ادم خدلا كثير النحر. فقال رسول الله - 00:35:51

صلى الله عليه وسلم اللهم بين ووضعت شببها للرجل الذي ذكر زوجها انه وجده عندها فلاعن رسول الله صلى الله عليه فقال رجل لابن عباس في المجلس اهي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة لرجدت هذه. قال - 00:36:21
باسم الله تلك امرأة كانت تظاهر في الاسلام الشر. قال اخبرنا يحيى ابن حنبل مولاه عن اسماعيل ابن جعفر يحيى قال سمعت عبدالرحمن ابن القاسم يحدث عن ابيه عن عبدالله ابن عباس انه قال ذكر التلاعيب عند رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال عاصم ابن علي في ذلك - 00:36:41

فذكر ان وجد مع امرأته رجلا فذهب به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره الذي وجد عليه وكان ذلك الرجل مصفراما قليل اللحم سابق الشعر وكان الذي دعا عليه انه عند اهله - 00:37:01

آآ لنا فضلا كثيرا نحن جدا قضا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لبين فوضعت شببها بالذى ذكر زوجها انه وجده عندها فلاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس في المجلس اهي التي قال - 00:37:21
رسول الله صلى الله عليه وسلم. لو وجدت احدا بغيرهن رجبت هذه. قالت عباس لا تلك امرأة كانت تظاهر الشر في الاسلام. باب امن من الوضعية على على في متلا عينيه عند الخامسة. قال اخبرنا علي بن ميمون قال حدثنا سفيان - 00:37:41

ال العاصم ابن كلبي عن ابي ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا بما امر المتلاعيبين اذا تلاعن ان يضع يده وقال انها موجبة ما بعذ لايمن الرجل والمرأة عند اللعان ولطالعه علي - 00:38:01

قال سمعت سعيد ابن جبير يقول سألت عن المتلاعين في اماره ابن الزبير اي فرق بينهما دريت ما اقول فغضوا من مقامي الى منزل ابن عمر. فقلت يا ابا عبدالرحمن متلاعمين يفرق بينهما. قال نعم سبحان الله - 00:38:21

ان اول من سأله عن ذلك فلان ابن فلان فقال يا رسول الله ارأيت ولم يقل عمر ارأيت الرجل؟ الرجل منا يرى على امرأته ان تكلم فامر عظيم. وقال عمرو اتى امرا عظيمما وان سكت سكت على مثل ذلك. فلم يجبه فلما كان بعد ذلك - 00:38:41

الامر الذي سألكت ابنتك به. فأنزل الله عز وجل هؤلاء الآيات في سورة النور. والذين يهمنون ازواجهم والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصالحين. فبدأ بالرجل فوعظه وذكره واحبه ان عذاب الدنيا اهون - 00:39:01

من عذاب الآخرة. فقال والذي بعنتك بالحق ما كسبت ثم سمي بالمرأة فوعظها وذكرها. فقالت والذي بعنتك بالحق انه لكاذب فبدأ بالرجل فشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين. والخامسة ان لعنة الله عليه كان من الكاذبين. ثم - 00:39:21

والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين ففرق بينهما بباب التفريق بين المتألعيين و محمد بن مسمى ورسوله قال حدثنا معاذ ابن هشام قال حدثنا حدثنا قال سعيد فذكر ذلك - 00:39:41

فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اخويه بباب العجلان. بباب استجابة المتألعيين بعد اللعان قد اخبرنا زياد وايوب قال حدثنا ابن علية عن ايوب عن سعيد ابن جبير. قال قلت لابن عمر رجل قذف رأته قال - 00:40:11

تفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ وقال الله يعلم ان احدهما كاذب فهل منكم تائه؟ قال له قال ايوب وقال عمر ابن دينار لما في هذا الحديث شيئا لا اراك تحدث به - 00:40:31

قال لا مال لك. ان كنت صادقا فقد دخلت بها وان كنت كاذبا فهي ابعد مني بباب اجتماع المتألعيين. قال محمد رسول قال حدثنا سفيان عن عبده قال سمعت سعيد ابن جبير يقول سألت ابن عمر - 00:40:51

عن المتألعيين. فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمتألعيين حسابكم على الله. احدكم كاذب ولا سبيل لك عليها يا رسول الله ما لي؟ قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحملت من فضلها. وان كنت كذبت عليها فذاك ابعد لك. نال هشد ولد - 00:41:11

والحاقه بامه قال اخبرنا قال حدثنا مالك عن قال لا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين رجل وامرأته وفرق بين والحق الولد بالام باب اذا عرض بامرأته وشكى بولده واراد الانتزاء منه قال سعد ابن ابراهيم خلف ال سفيان - 00:41:31

ان رجلا من بري فزارك اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ان امرأتي ولدت غلاما اسودا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل؟ قال نعم. قال فما الوانها؟ قال حمر. قال فهل فيها من اوراق - 00:41:51

قال ان فيها لو قد قال فاني ترى اتى ذلك؟ قال عسى ان يكون نزعه عرق فقال رسول الله صلى وهذا عسى ان يكون نزعه وعرض. قال اخبرنا محمد ابن عبدالله ابن زيان قال حدثنا يزيد ابن زهير. قال حدثنا عنه عن سعيد - 00:42:11

عن ابي هريرة فقال جاء رجل منبني فزارت الى النبي صلى الله عليه وسلم. فقال ان امرأتي ولدا غلاما اسود وهو يريده منه الدفء منه. فقال هل لك منه - 00:42:31

قال نعم قال فيها زوج ورق. قال فما ذاك ترى؟ قال لعله نزع اهل العلم قال فلعل يكون نزعه علم. قال فلم يرخص له في الانتفاع منه. وقد اخبر احمد بن حمد بن المغيرة صالح - 00:42:41

حدثنا قال حدثنا شعيب ابن ابي حمزة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال بيننا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني ولدي غلام اسود فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني كان ذلك؟ قال ما ادرى قال فانك مني؟ قال - 00:43:01

قال فهل فيها جمل او ربو؟ قال فيها ابل البرد قال فاني كان ذلك؟ قال ما ادرى يا رسول الله الهي فمن اجله قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا لا يجوز لرجل ان يختفي من ولد ظل على فراشه - 00:43:21

الا ان يزعم ان الله فاحشة لابد في الانتفاع من الولد. قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم قال شعيب قال شعيب قال حدثنا الليث عن ابن الهادي عن عبدالله يونس عن سعيد بن ابي سعيد المقدوري عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:43:41

حين نزلت اية الملاعنة ايماء امرأة دخلت على قوم ادخلت على قوم رجلا ليس منهم فليست من الله في شيء ولا يدخل وهو ينظر اليه. احتسب الله عز وجل منه وفضحه على رؤوس الاولين والآخرين يوم القيمة - 00:44:01

صاحب الفراش ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الولد الفراش وللعاهد الحجر. قال اخبرنا عبد الرزاق قال احدثنا مهر عن سعيد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الولد للفراش وللعاهد حجر. وقد اخبرنا قال حدثنا النبي صلى الله عليه وسلم - 00:44:21

قال اختصم سعد ابن ابي وقاص وعبد ابن سمرة في غلام فقال سعد هذا يا رسول الله ان اهلي عقبة ابن ابي وقاص عهد الا انه ابنهم

ينظر الى شبهه. وقال عبده ابن زمعة اخي ولد على فراش ابي من ولادته. فتنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فرأى -

00:44:51

فقال هو لك يا عبد الولد بالفراش ولعائذ الحجر واحتجمي منه يا سودة مولى وكان يردد يظن باخر يقع عليها فجاء بولد شبه الذي كان يظن به. فمات زمعا وهي حبل فذكرت ذلك سوء لرسول الله صلى الله - 00:45:11

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد الفراش قال اخبارنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عبدالرحمن ولا احسب هذا عن عبدالله والله تعالى اعلم. انك محسوب. مم - 00:45:51

يعني ولا حسب يحسب لكن حسب يحسب ولا احسب يعني اظن اليك كذلك هو يقول على كل حال لكن الاوضح فيها انه يقال ولا احسب يعني ما اظن ايحسب الانسان الا نجمع عظامه كذا نعم اما هذه النسخة - 00:46:21

الثقة في في الظبط عندكم بعد احسبوه هو يقول لي اظن يعني هذا ولا احسن منه ولا طيب لا بأس ولا احسب هذا عن ولا احسب او لا احسب يعني لا بأس يعني هي لغة احسبوا فيها لكن الاشهر احسن - 00:46:51

فتحنا نعم صحيح قال ولا احسب هذا عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه باب فراش قال سعد اخي عتبة اذا قدمت مكة فانظر فانظر ان وليدك سمعا فهو ابني. فقال عبد ابن زمعة هو ابن ام ابي ولد على فراش ابي - 00:47:21

فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شبه عتبة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وحده دينه يا سودة باب القرعة في الولد اذا تنازعوا فيه. وذكر الاختلاف على الشعب في في حديث زيد ابن - 00:47:51

عن الشعبي رضي الله عنه ثلاثة وقعوا على امرأة في ظهر واحد. فسأل اثنين اتقaran لهذا بالولد. يعني هي هي مولاها هذه هي ليست نعم. فسأل اثنين هذا بالولد قال لا ثم سأل اثنين هذا بولد؟ قالا لا - 00:48:11

رعى بينهم فألحق الولد الذي صارت عليه القرعة وجعل عليه ثلثتها. فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فضحك حتى هذى يسمونها الامة المشتركة. او يسمونها امة يعني امة الخدمة. يشتريها اربعة - 00:48:41

او خمسة او كائنا ما كانوا. يشتريونها للخدمة. نعم. ثم يأتي واحد متغافلون فيعطيها هذا الحديث وارد في هذه الصورة نعم. قال اخبرنا علي بن حجر قال حدثنا علي بن موسخ عن عن الشعبي قال - 00:49:01

قال بينما نحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل من اليمن فجعل يخبره ويحدثه وعلي بها فقال يا رسول الله اتي على ثلاثة نفل يختصمون في ولد وقعوا على امرأة في ظهر وساق الحديث. قال - 00:49:21

قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم علي رضي الله عنه يومئذ في اليمن فاتاه رجل فقال شهدت عليا اتي في ثلاثة نفر ابتعوا ولد امرأة فقال علي لاحديث فدعوه - 00:49:41

قال علي رضي الله عنه انتم شركاء متشاركون وساخلي فايكم اصابته القرعة فهو له وعليه ثلث اهله. فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدأت نواجزه. قال اخبرنا قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:50:01

فاوتي بغلام تنازع فيه ثلاثة وساق الحديث قال فهم سلمة ابن كرهين. قال اخبرنا يا محمد قال سمعت الشعبية يحدث عن ابي خليل او ابي خليل ان ثلاثة نفر اشترکوا في - 00:50:31

قال ابو عبدالرحمن هذا صواب والله سبحانه وتعالى اعلم اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم. باب القاف قال قتيبة قال حدثنا العقوبة عن عائشة قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل علي مسرورا تبرق اساري وجهه فقال المتران مجسس النظر - 00:50:51

مجزا نظر الى زيد ابن حارثة واسامة فقال ان بعض هذه الاقدام من بعض. قال اسحاق ابن سفيان عن الزهري عن عائشة عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم مسرورا فقال يا - 00:51:51

يا عائشة المتران مجسس المدلجي دخل علي وعندي اسامة ابن زيد. اسامة ابن زيد فرأى اسامة وبدت اقدامها فقال هذه اقدام بعضها من بعض. باب الزوجين وتخبير الولد. قال فرن محمود وغير ان قال حدثنا عبدالرازاق قال حدثنا سفيان عن عثمان بن عبد

الانصاري عن ابيه عن جده انه اسلم وابت امرأته ان تسلم فجاءت لهما الصغير لم يبلغ الحلم فاجلس النبي صلى الله عليه وسلم الاب ها هنا ثم خيروا فقال اللهم اهذه فذهب الى ابيه. قال قرن محمد بن عبدالاعلى قال حدثنا خالد قال - 00:52:41

دفن ابن جريح قال اخبرني زياد عن ابي اسامة عن ابي ميمورة فقال بينما انا عند ابي هريرة فقال ان امرأة جاءت الى رسول جاءت رسول الله قال صلى الله عليه وسلم فقالت فداك ابي وامي ان زوجي يريد ان يذهب مني وقد نفعني وسقاني من بئر ابي عنبة فجاء زوجها وقال - 00:53:01

وقال من يخاصمون في ابني فقال يا غلام هذا امك وهذه امك فخذ بيد اي ما شئت فاخذ بيد امه فانطلقت به موعدة المختربة. قال فرن ابو علي اخبرنا ابو علي محمد بن يحيى المروزي قال اخبرني شهدان ابن عثمان اخو عبдан قال - 00:53:21
قال حدثنا علي بن مبارك عن يحيى بن ابي كثير قال اخبرني محمد بن عبد الرحمن ان الربيعة بنت معوذ بن عفرا اخبرته ثالث ابن قيس ابن شمام ضرب امرأته فكسر يدها وهي جميلة بنت عبدالله ابن ابي فاتى اخوها يشتكى الى رسول - 00:53:41

بسم الله صلى الله عليه وسلم فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ثابت فقال له خذ الذي لها عليك وخليل سبيلها. قال نعم فامر رسول الله صلى الله - 00:54:01

الله عليه وسلم ان تترخيص حيضة واحدة فتلحق باهلها. ثابت ابن قيس اختلعت من ثلاث نسوة. مر علينا الاولى ها وهذي الثانية اللي هي جميلة وثالثة اسمها مريم المغالية. هذى اه كانها - 00:54:11
وعلى كل حال ثلات نسوة رضي الله عنه نعم وهو من اهل الجنة من شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة. نعم قال اخبر عبيد الله ابن سعد ابن ابراهيم ابن سعد قال حدثنا عمي قال حدثنا ابي عن ابن اسحاق قال حدثني عبادة ابن الوليد ابن عبادة ابن الصامت - 00:54:31

بنت معوذ قالت قلت لا حديثي حديثك حديثك قالت اختلعت من زوجي ثم جئت عثمان فسألتها هذا علي من العدة فقال لا عدة علي لا عدة عليك الا ان تكوني حديثة عهد به فتمكثي حتى تحيض الحيضة. قال وانا - 00:54:51
في ذلك قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في مريم المغالية كانت تحت ثابت ابن قيس ابن شمام فاقتلت باب مشطوف نية من عدة مطلقات. قال اخبرنا زكريا لما قال حدثنا اسعاf ابن ابراهيم قال علي ابن الحسين بوادي قال حدث - 00:55:11
النحوى عن عكرمة عن ابن عباس في قوله ما ننسخ من آية او نونسها نأتي بخير منها او مثلها قال واذا بدلنا آية والله اعلم بما ينزل الآية وقال يمحو الله ما يشاء - 00:55:31

اثبتو عند ام الكتابة. فاول ما ننسخ من القرآن القبلة وقال والمطلقات يتربصن بأنفسهن وقال والله يीأسن من المحيسن من نسائكم ان ارتبط فعدتهن ثلاثة اشهر. فنسخ فنسخ من ذلك فنسخ من ذلك. قال تعالى وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم - 00:55:51

ان من عدة تعتدونها. باب عدة المتوفى عنها زوجها. قال سريعا وكيع عن شعبة قال حدثني حميد بن نافع زينب بنت ام سلمة قالت ام حبيبة. قالت ام حبيبة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة لامرأة - 00:56:21
بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاثة ثلاثة ايام الا على زوج اربعة اشهر وعشرة. قال فرن محمد بن عبد الاعلى قال كان خالد قال حدثنا شعبة عن حميد بن نافع عن زينب بنت ام سلمة فقلت عن امها قال نعم ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:56:41
سئل عن امرأة توفي عنها زوجها فخافوا على عينها اتكلف فقال قد كانت احذاكن تمكث في بيتها في شر احماسها حولا ثم خرجت لا ارض فلا اربعة اشهر وعشرا. قال فرسنا ابن ابراهيم قال اما انا جرير عن يمن ابن سعيد ابن قيس ابن قهد الانصاري - 00:57:01
وحدثه قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم عن حميد بن نافع عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة وام حبيبة قالنا جاءت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان الناس توفي عنها زوجها واني اخاف على عينها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كانت -

جلس حولا وانما هي اربعة اشهر وعشرا فاذا كان الحول قد خرجت ورمت وراءها ببرة. قال محمد بن بشار قال حدثنا عبدالوهاب قال سمعت نافعا يقول عن صفية بنت ابي عبيدة انها سمعت حفصة بنت عمر زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:57:41

فلا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحل على ميت فوق ثلاث الا على زوج فانها تحل عليه اربعة اشهر وعشرا. قال فرائى عبدالله بن سلطان محمد قال اما انا سعيد عن ايوب عن نافع عن صفية بنت ابي عبيدة عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم. وعن ام سلمة ان النبي - 00:58:01

صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحل على ميت اكثر من ثلاثة ايام الا على زوج فانها تحل عليه اربعة اشهر وعشرا قال القرآن محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم قال حدثنا السهوي يعني عبد الله ابن بكر قال سعيد عن ايوب عن نافع عن صفية - 00:58:21

بنت ابي قرية. عن بعض الازواج النبي صلى الله عليه وسلم وهي ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم. فذكر نحوه باب عدة العامل المتوفى عنها زوجها. قال محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وانا اسمع. واللفظ لمحمد قال اما انا ابن - 00:58:41 وحسن اعمالك عن عن هشام ابن عورة ابن مخربة ان سريعة الاسلامية نفتت بعد وفاة زوجها بالعيال. فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذنت ان تنكح فاذن لها فنكحت. قال قرن نصر بن علي من نصر عن عبد الله بن داود عن هشام ابن عوة عن ابيه عن المسور ابن - 00:59:01

النبي صلى الله عليه وسلم امر السريعة ان تنكح اذ تعلت من نفاسها. قال مرنى محمد بن قدامة قال اخبرني جليل عن رسول عن ابي هريرة عن الاسود عن ابي السنابل قال وضعت سريعة حملها بعد وفاة زوجها بثلاثة وعشرين او خمسة وعشرين ليلة. فلما تعلت تشوفت - 00:59:21

الازواج فعيّب ذلك عليها فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يمنعها؟ قد انقضى اجرها. قال اخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود قال لحظات نشرك وتقال اخبرني عبد ربه ابن سعيد قال سمعت ابا سلمة يقول اختلف ابو هريرة ابن عباس في المتوفى عنها زوجها اذا وضع حملها قال - 00:59:41

تزوج وقال ابن عباس ابعد الاجلين فبعثوا الى ام سلمة فقالت توفي زوج صبيعة فولدت بعد وفاة زوجها الخمسة عشر نصف شهر قالت فخطبها رجلان فحطت بنفسها الى احدهما. فلما خشوا ان تفتات بنفسها قالوا انك لا تحلين - 01:00:01

قالت منطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قد حللت فانكح ما شئت. قال خرج محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وانا اسمح والوفد لمحمد قال اما انا ابن القاسم عن عن ما لك عن عبد ربه ابن سعيد عن ابي سلمة قال سئل ابن عباس وابو هريرة عن - 01:00:21

فوفى عنها زوجها وهي حامله قال ابن عباس اخر الاجلين وقال ابو هريرة اذا ولدت. اذا ولدت فقد حللت فدخل ابو اسامه الى ام سلمة فسألها عن ذلك فقالت ولدت سبعة اسلامية مع لوفات زوجها بنصف شهر فخطبها رجلين فخطبها رجلان احدهما شاب والآخر كهل فحطت الى الشاب - 01:00:41

قال الجهل لمن تحل وكان اهلها غيبا خرجا اذا جاء اهلها ان يؤثروه. اي يؤثروا بها فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قد حللت فانكحي ما شئت. قال اخبرني محمد بن عبدالله بن جزيع قال حدثنا يزيد وهو ابن زريع. قال حدثنا - 01:01:01

قال حدثني ابو سلمة ابن عبد الرحمن قال قيل لابن عباس في امرأة وضع بعد وفاة زوجها بعشرين ليلة اي لها ان تزوج قال لا الا اخر الاجلين. قال قلت قال الله تبارك وتعالى وولادة الاخبار اجلهن ان يضعن حملهن - 01:01:21

وقال انما ذلك في الطلاق. فقال ابو هريرة انا مع عبدي اخي يعني ابا سلمة فارسل غلامه كهيبا فقال اتي ام سلمة فسالها هل كان هذا لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فجاء فقال قالت نعم سبعة اسلامية وضعت بعد وفاة زوجها بعشرين ليلة فامرها رسول الله صلى

الله عليه وسلم - 01:01:41

ولم انزوج فكان ابو السنابيل فيمن يخطبها؟ قال اخربنا قتيبة قال حدثنا ليث عن يحيى عن سليمان ابن يسار ان ابا هريرة وابن عباس عبد الرحمن تذاكر حجة المتوفى عنها زوجها. تضع عند وفاة زوجها فقال ابن عباس تعنت اخر الاجلين وقال ابو سلمة بل -

01:02:01

صلوا حين تضع. فقال ابو هريرة انا مع ابي اخي فارسل فارسله الى ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت وضعت سبعة اسلامية بعد وفاته فاستفتلت رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها ان تتزوج. قال فرأى عبدالاعلى بن واصل - 01:02:21
قال حدثنا يحيى ابن ادم عن سفيان عن يحيى ابن سعيد عن سليمان ابن يسار عن فريد عن ام سلمة ومحمد ابن عمرو عن ابي سلمة عن قريب عنه امي سلامه قالت وضعت سمعت بعد وفاة زوجها ب ايام فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تزوج. قال خرج محمد بن سلمة عن ابن - 01:02:41

للقاسم عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن سليمان ابن يسار انا عبدالله ابن عباس وابا سلمة ابن عبد الرحمن اختلفا في المرأة تنفس بعد وفاة زوجها قيام بليلي فقال عبدالله بن عباس اخر الاجلين وقال ابو سلمة اذا نفست فقد حلت؟ فجاء ابو هريرة فقال انا مع ابي اخي يعني ابا سلمة ابن عبد - 01:03:01

ابن عباس الى ام سلمة يسألها عن ذلك. فجاءهم فأخبرهم انها قالت ولدت سبعة بعد وفاة زوجها بليل فذكرت ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قد حلمت. قال فرن حسين بن منصور قال حدثنا جعفر بن عون قال حدثنا يحيى ابن سعيد. قال اخربني سليمان ابن يسار - 01:03:21

قال اخربني ابو سلمة ابن عبد الرحمن قال كنت انا وابن عباس وابو هريرة. فقال ابن عباس اذا وضع المراة بعد وفاة زوجها فان عياداتها اخر الاجلين فقال قريبا الى ام سلمة يسألها عن ذلك. فجاءنا من عند هذا توفي عنها زوجها فوضعت بعد وفاة زوجها ب ايام فامرها رسول الله صلى الله - 01:03:41

صلى الله عليه وسلم ان تتزوج. قال فرن عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني ابي عن جدي. قال حدثني جعفر ابن ربيعة عن عبد الرحمن ابن جمهور موزع عن ابي سلامة ابن عبد الرحمن ان زينب بنت ابي سلمة اخبرته عن امها ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان امراة من اسلم يقال - 01:04:01

ولها سبعة كان تحت زوجها فتوفي عنها وهي تبلي. فخطبها ابو السنابذ بن بعكة فابت ان تنكره فقال ما يصلح لك ان تجري حتى اخر الاجلين. ومكثت قريبا من عشرين ليلة ثم نفست فجاء رسول الله صلى الله فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال -

01:04:21

قال فرار اسحاق ابن ابراهيم وقال اما انا عبد الرزاق قال ما ابو جرين؟ قال اخربني داود بن ابي العاص داود ابن ابي عاصم ان ابا سلمة بن عبد الرحمن قال بينما انا وابو هريرة عند ابن عباس اذ جاءت امراة توفى عنها زوجها وهي حامل فولد - 01:04:41
وولدت الادنى من اربعة اشهر من يوم مات فقام ابن عباس اخر الاجلين فقال ابو سلمة اخربني؟ اخربني رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه بقى لنا سويعه اسلامية جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال توفى عنها زوجها وهي حامل. فولدت الادنى من اربعة اشهر فامرها رسول الله صلى الله عليه - 01:05:01

ان تتزوج؟ قال ابو هريرة وانا اشهد على ذلك. قال قال يونس ابن عبد الاعلى قال حدثنا ابن وهب قال اخربني يونس عن ابن الجهاد يا عبيد الله بن عبدالله حدثه ان اباه كتب الى عمر بن عبد الله بن الارقم الزبيري يأمره ان يدخل على سبعة بنت الحارث - 01:05:21
كيف يسألها حديثها وعما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استفتته فكتب عمر ابن عبدالله الى عبدالله ابن عتبة يخبره ان سبعة فاخبرته انها كانت تحت سعد ابن خولة وهو من عمر ابن لؤي وكان من شهد بدر فتوفي عنها زوجها في حجة الوداع وهي حامل - 01:05:41

فلم تكشف او ضاعت حملها بعد وفاته فلما تعلم من نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها ابو السنابيل ابن بعكار رجل منبني عبد

الدار فقال لها ما لي اراكى متجملة لعلك تريدين النكاح انك والله ما انت بنكاح حتى تمر عليك اربعة اشهر وعشرون. قالت -

01:06:01

فلما قال لي ذلك جمعت علي ثياب غنم صرت فاتنيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فافتاني باني قد حلت حين وضع حمدي وامرني بالتزويج ان بدا لي. قال فرن محمد ابن وهب قال حدثنا محمد بن سلمة قال حدثني ابو عبد الرحيم قال حدثني -

01:06:21

ابن ابي اريثة عن يزيد ابن ابي حبيب عن محمد. يزيد. قال حدثني زيد ابن ابي انيسة عن يزيد ابن يا ابي حبيب عم محمد ابن مسلم الزهري قال كتب اليه كتب اليه الزكور ان عبيد الله بن عبدالله حدثه ان زفر ابن اوس ابن -

01:06:41

الناصرية حدثه ان ابا السنابل ابن بعثة ابن السباق قال قال لسميعة اسلامية لا تحلين حتى يمر عليك اربعة اشهر وعشرون اقصى الاجلين. فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فزع -

01:07:01

انا رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتها ان تنكح اذا وضعت حملها وكانت حملها في تسعه اشهر. في تسعه اشهر حين توفي زوجها وكان تحت سعد فتوفي في حجة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فنكحت فتى من قومها حين وضع ما في بطنه. قال اخبرنا كثير -

01:07:21

قال حدثنا محمد بن حرب عن الزبيرية عن عبيد الله بن عبيد الله بن عتبة كتب الى عمر بن عبدالله بن الارقم الزهري. ادخل فسمعت بنت الحارث الاسلامية فاسألاها عما اخبرها به رسول الله صلى الله عليه وسلم في حملها. قال فدخل عليها عمر بن عبدالله فسألها فأخبرته انها كانت -

01:07:41

تحت سعد ابن خولة وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدر. فتوفي عنها في حجة الوداع فولدت قبل ان تمضي لها اربعة اشهر يوم عشرة من الوفاة -

01:08:01

زوجها فلما تعلت من نفاسها دخل عليها ابو السنابل رجل من بني عبد الله فرآها متجملة فقال لعلك تريدين النكاح قبل ان تمر عليك اربعة اشهر وعشرون قال فلما سمعت ذلك من ابي السنابل جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثته. فحدثه حديثي فقال رسول -

01:08:11

رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حلت حين وضع حملك. قال فرن محمد بن عبدالله على قال حدثنا خالد قال حدثنا ابن عون عن عمل قال كنت جالسا في ناس ذي الكوفة في مجلس للانصار عظيم فيهم عبد الرحمن ابن ابي ليلى فذكروا شأن سبعة. فذكرت عن عبد الله ابن -

01:08:31

ابن مسعود في معنى قول ابن عون حتى تضع عندك عبد الله ابن عتبة ولا عبيد الله؟ عبدالله ابن المكرم كذا طيب نعم فذكرت عن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود في معنى قول ابن عون -

01:08:51

حتى تضع قال ابن ابي ليلى لكن عمه لا يقول ذلك فرفعت صوتي وقلت اني لجريء ان اكذب على عبد الله ابن عتبة وهو في ناحية الكوفة قال فلقيت مالك قلت كيف كان ابن مسعود يقول في شأن السبعة قال اتعلمون عليها تغليظ ولا تجعلون لها الرخصة لا؟ لهن -

01:09:11

انزلت سورة النساء القصري بعد قال محمد مسكين ابن النمilia يمانى محمد ابن جعفر. واخبرنى ميمون ابن العباس قال حدثنا سعيد بن الحكم ابن ابي مريم قال قرني محمد بن جعفر قال -

01:09:31

عن ابراهيم النخاعي عن عقبة ابن قيس. ان ابن مسعود قال من شاء لعنتهما انزلت ولادة الاخبار اجلهن ان يضعن حملهن الا بعد اية المتوفى عنها زوجها اذا وضع الم توفى عنها زوجها فقد حلت واللطف -

01:09:51

ظلم ميمون قال فرن ابو داود سليمان ابن سيف قال حدثنا الحسن وهو ابن اعين قال حدثنا سهيل حاء واخبرنى محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم قال حدثنا زهير بن معاوية قال حدثنا ابو اسحاق عن الاسود ومسروق وعبيد عن عبدالله عن عبدالله ان سورة النساء القصري -

01:10:11

نزلت بعد البقرة ما اعدت للمتوفى عنها زوجها قبل ان يدخل بها. قال قال محمود بن غيلان قال حدثنا زيد ابن حبابي قال حدثنا سفيان عمر مسؤول عن إبراهيم عن عرقبة عن ابن مسعود انه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صدقة. ولم يدخل بها حتى مات قال ابن مسعود لها مثل صداق نسائه - [01:10:31](#)

لا وكسه ولا شرط وعليها العدة ولها الميراث. فقام معقل ابن سنانه الاشعى فقال قضى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم في مروعة بنت واشق امرأة منا مثل ما قضيت. ففرح ابن مسعود رضي الله عنه. على هذا - [01:10:51](#)

اذا توفي عنها زوجها حتى نرتب الكلام الذي قلناه في المهر. يعني في بالنسبة للمهر اذا طلقها قبل ان يتوفى اي عفوا اذا اذا توفي عنها توفي عنها ولم يفرغ لها صداقا ما الحكم الشرعي فيها - [01:11:11](#)

ه؟ لا المهر كامل. اذا توفي عنها ولم يفرض لها صداقا على هذا الحديث الذي حدث لا اكس ولا شطب. نعم. لها المهر كاملا يعني مهر مثيلاتها من النساء او قرائها - [01:11:31](#)

هذولا المهر كاملا متى؟ اذا توفي عنها طيب لو طلقها بعد ان دخلت لانه لو مات عنها لو مات عنها يعني بعد ان دخل بها بعد ان دخل بها - [01:11:51](#)

هذا من باب اولى. انتهت مسألة الوفاة ذي. لكن لو طلقها قبل ان يدخل لو دخل بها طلقها قبل ان بعد ان دخل بها. فلها المهر كاملا. لكن وقع الخلاف في ان كان مسمى او غير مسمى. الصحيح انه اولها المرأة كاملة - [01:12:11](#)

سواء سمي ولا لم يسمى على اصح القولين. طيب بقيت مسألة ثالثة. لو طلقها قبل الدخول ها؟ لو طلقها قبل الدخول ما الذي لها؟ وهو اذا فرض لها المهر اذا مرض اية يعني ان كان يعني تعبير الفقهاء - [01:12:31](#)

تعبير ما هذا؟ تعبير القرآن. وان طلقتها من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم الفقهاء يقول ان كان مسما فلها النصف المهر. وان لم يكن مسمى وان لم يكن مسمى فعلى الصحيح ها - [01:13:01](#)

متعة بقدر يسر الزوج وعسره. كذا الان تمت هذه نعم الله الاحاديث. قال اسحاق ابن ابراهيم وقال ما انا سفيان عن الزبيري عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تحب - [01:13:21](#)

على ميت اكثر من ثلاث الا على زوجها. قال فرأى محمد بن محمد قال حدثنا حبان قال حدثنا سليمان ابن كثير. قال حدثنا الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى - [01:13:41](#)

الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلاثة ايام الا على زوج باب سقوط عن الكتابية المتوفى عنها زوجها. قال قرن اسحاق ابن منصور قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا بيت قال حدثني ابي موسى عن حميد - [01:13:51](#)

زينب بنت ابي سلمة ان ام حبيبة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على هذا المنبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله ورسوله ان تحد على ميت فوق ثلاث ليالٍ الا على زوج اربعة اشهر وعشرا. ايش - [01:14:11](#)

لا تحد. نعم. باب مقام المتوفى عنها زوجها في بيتها حتى تحيد قال اخبرنا محمد بن علاء قال حدثنا ابن ادريس عن شعبة وابن دريث ويحيى بن سعيد ومحمد ابن اسحاق عن سعد ابن اسحاق عن زينب بنت كعب بنت كعب - [01:14:31](#)

عن الفارعة بنت مالك ان زوجها خرج في طلب اعلاج فقتلوا. قال شعبة ابن جريث وكانت في دار قاصية فجاءت ومعها اخوها صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له فرخص لها حتى اذا رجعت دعاها فقال اجلس في بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله. قال اقرأ - [01:14:51](#)

حدثنا الليث عن يزيد ابن ابي يزيد ابن ابي حبيب عن يزيد ابن محمد عن سعد ابن اسحاق عن عمته زينب بنت كعب عن الفريج بنت ما لك ان زوجها تترى علوجا ليعملوا له فقتلوا. فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت اني لست في مسكن له لا - [01:15:11](#)

علي منه رزق افا انتقل الى اهلي ويتماما واقوم عليهم. قال افعلي ثم قال كيف قلت فاعادت عليه قوله؟ قال اعتدي حيث بلغك قال

تعظيم لبيت الزوج. تعظيم للزوج ولبيته. بعض الناس في قضية مسألة الوفاة في المهر. لو - 01:15:31

توفي عنها زوجها هي تعرف انه باتفاق. انه يأخذ المهر انها تأخذ المهر كاملا او عفوا انها عفوا ليست انها تأخذ المهر كاملا. اليك كذلك؟
قلنا تأخذ المهر كاملا لو توفي عنها زوجها - 01:15:51

كده؟ طيب لو قالت لماذا اعتد؟ اربعة عشر وعشرة الان العدة ثلاثة ثلاثة قرون هي تأديب من من جهة للزوج في الطلاق وايضا التأديب لها في الوقت نفسه الثلاثة لكن قالت هذه انا كيف ات اربعة شهر وعشرة هو ميت ما انتهى مات - 01:16:11
وايضا في الثالث تطويل الرجعة. لو اراد ان يتزوجها رجل اخر ايضا تطويل المدة ثلاثة اشهر تطويل. فصار تأديب لها. فاذا قالت في في الوفاة انا ما انا لماذا اعتد العدة هذه - 01:16:41

كلها اربعة عشر معاشرة قلنا عنها لماذا اخذتي المهر كاملا؟ انت اخذتي المهر كامل؟ الله عز وجل اعطاك المهر ولا ما اعترضت ولا احد اعترض عليك. ايضا انت يجب عليك ان تعظيمها لموتها. ما دام مات هذا الرجل تعظيمها له - 01:17:01

يجب ان تبقى اربعة عشر وعشرة فهذا هو الحكمة في ذلك. نعم. قال اخبرنا قضيبة قال حدثنا حماد عن سعد ابن عن زينب عن فريعة ان زوجها خرج في طلب العلاج له فقتل بطرف القدوم قال فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت لهم النقلة الى اهلي - 01:17:21

وذكرت له حالة من حالها قال فرخص لي فلما اقبلت ناداني فقال امكثي في اهلك حتى باب الرخصة للمتوفى عنها زوجها ان تعتد حيث شاءت. قال محمد بن اسماعيل ابن ابراهيم قال حدثنا يزيد قال حدثنا وارقاه عن - 01:17:41

قال عطاء عن ابن عباس نسخ نسخت هذه الاية عدتها في اهلها فتعتد حيث جاءت وهو قول الله عز وجل غير اخراج. باب عدة المتوفى عنها الزكاة من يوم يأتيها الخبر. قال اسحاق ابن وصول قال حدثنا عبد - 01:18:01

عن سفيان عن سعد ابن اسحاق قال حدثني زينب بنت كعب قالت حدثني فريعة بنت ما لك اخت ابي سعيد الخدري قال توفي زوجي فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ان دارنا شاسعة فاذن لها ثم دعاها. فقال اكث لي في بيتك اربعة اشهر وعشرا حتى - 01:18:21

باب ترك زينة ذي الحاجة المسلمة دون اليهودية والنصرانية. قالت مروة بنت سلمة والحارث مسكين قال زينب بنت ابي سلمة. انا قرأت بهذه الاحاديث ثلاثة قالت زينب دخلت على امي حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي ابوها ابو سفيان ابن حرب فدعت ام حبيبة بطيب فدهنت منه - 01:18:41

فدهنت منه جارية ثم مسست العار ضايرا ثم قالت والله ما لي في الطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحل على ميت فوق ثلاث ليال الا على زوجها اربعة اشهر وعشرا - 01:19:11
قالت زينب ثم دخلت على زينب بنت جحش حين توفي اخوها وقد دعت بطيب ومسست منه ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحج على ميت على ميت فوق ثلاث ليال الا على - 01:19:31

من اربعة اشهر وعشرة. قالت وقالت زينب سمعته سمعت ام سلمة تقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افاكلها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا. ثم قال انما هي اربعة اشهر وعشرين - 01:19:51

وقد كانت احداثنا في الجاهلية ترمي البعض بالبرة عند رأس الحول. قال حميد فقلت لزينب وما ترمي بالبرة عند رأس قال زينب كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبس شر ثيابها. ولم عفشا ولبس شر ثيابها - 01:20:11

لم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة. ثم تؤتي بدابة حمار او شاة او طير فتفتض به فقلما تفتض بشيء لا تخرج فتعطى برة فترمي بها وتراجع بعد ما شاءت من طيب او غيره. قال ما لك تفتض تمسح به في حديث - 01:20:31

محمد قال مالك باب ما تجتنب الحاجة من الثياب المصطفى. وهل اخبرنا حسين بن محمد قال حدثنا خالد قال حدثنا قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث الا على زوج فانها تحل عليه اربعة اسهم وعشرة - [01:20:51](#)

ولا تلبسو ثوب مصبوغ ولا ثوب عصب ولا تكتحلو ولا تمتشطوا ولا تمسو طيبا الا عند ظهورها حين تطهر نبذا من غصن واطفال قال محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم قال حدثني يحيى ابن ابي بكر قال حدثنا ابراهيم ابن طهان. قال حدثني بدیر عن الحسان ابن - [01:21:11](#)

مسلم عصافية بنت شيبة عنه سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المתוّف عنها زوجها لا تلبس الثياب ولا الممشقة ولا ولا تقتضب ولا تكتحل. باب الخطاب للحاجة قال محمد رسول الله - [01:21:31](#)

قال حضرتك انا سفيان قال حدثنا عاصم عن حصد عن ام عطية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحيد على ميت فوق ثلاث الا على - [01:21:51](#)

ولا تختضب ولا تلبس ثوب مصبوغ. باب الرخصة للحاجة ان تنتشط بالسدر. قال فرن احمد بن عمرو بن قال حدثنا فوهم قال اخبرني مكرمة عن ابيه قال سمعت المغيرة ابن الصحاح يقول حدثني ام حكيم بنت اسید عن امها ان زوجها توفي وكانت تشتكى عينها - [01:22:01](#)

وتكمّل الجلاء فارسلت مولاة لها الى ام سلمة فسألتها عن كحل الجلاء فقال فلا تتحفل الا من امر لابد منه. دخل عليها رسول الله صلی الله علیه حین توّفی ابو سلمة وقد جعلته علی عینی صابرۃ. فقال ما هذا يا ام سلمة؟ قلت انما هو صابریا رسول الله ليس ليس فيه - [01:22:21](#)

قال انه يسب الوجه فلا تجعليه الا بالليل ولا تنقشطي بالطيب ولا بالحناء. فانه خضار. قلت باي شيء تشرق يا رسول الله السدر تخلفين به رأسك. عندكم الجلاء ولا الجلاء؟ الكسر ولا بالفتح - [01:22:41](#)

تمديد الفتح. بالفتح جلال. طيب نعم. باب النهي عن الكحل قال اخبرنا الريبع بن سليمان قال حدثنا شعيب بن الليث عن ابيه قال حدثنا ايوب وهو ابن موسى الرعد قال ابن حدثني زينب بنت ابي سلمة عن امها - [01:23:01](#)
في سلامه الطالب جاءت امرأة من قريش فقالت يا رسول الله لم اتي رمدت افاكلها وكانت متوفا عنها؟ فقال لا. فقال الا اربعة اشهر وعشرة ثم قالت اني اخاف على بصرها فقال لا الا اربعة اسهم وعشرة. قد كانت احداكن في الجاهلية تحج على زوجها سنة ثم ترمي على رأس سنة - [01:23:21](#)

قال قال محمد بن عبدالله بن يزيد قال حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن حمير بن نافع عن زينب بنت ابي سلمة عن امها ان امرأة اتت النبي صلی الله علیه وسلم فسألته عن ابنتها ماتت زوجها وهي تشتكى. قال قد كانت احداكن تحج على رأس الحول وانما هي اربعة اشهر وعشرة - [01:23:41](#)

قال فرن محمد من بعدها ابن عيسى ابن معدان قال حدثنا ابن اعين قال حدثنا زهير بن معاوية قال حدثنا يحيى ابن سعيد العثماني ابن نافع مولى الانصارى عن ابي سلمة عن ام سلمة عن امرأة من قريش جاءت الى رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالت ان امتي توفى عنها زوجها وقد خفت على عينها وهي - [01:24:01](#)

فقال قد كان جزاك الله وانما هي اربعة اشهر وعشرة. وقلت لزينب وما رأس الحول؟ قال كانت المرأة في الجاهلية اذا هلك عمدت الى شربت الله فجلست فيه حتى اذا مرت فيها سنة خرجت فرمي وراءها ببرة. قال حبيبنا - [01:24:21](#)

يحيى ابن حبيب ابن عربي قال حدثنا حماد عن يحيى بن سعيد عن حميد بن نافع عن زينب ان امرأة سألت ام سلمة وام حبيبة اتكلف في عدتها من وفاة - [01:24:41](#)

وقالت انت امرأة الى النبي صلی الله علیه وسلم فسألته عن ذلك فقال قد كانت احداكن في الجاهلية اذا توفي عنها زوجها قامت سنة ثم خرجت وانما هي اربعة اشهر وعشرا حتى ينقضى الاجل. باب القسط - [01:24:51](#)

وخارج الحادة. طبعا الجناء افصح. كسل الجيم نعم. الفتح لا قد يكون لغة نعم بباب القسط والاظفار للحادة. قال قرن العباس ابن محمد وهو الدوري وهو الدوري قال حدثنا الاسود بن عامر عن زائدة عن - [01:25:11](#)

عطية عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص للمتوفى عنها عند ظهرها في القسط والاظفار. باب نسخ متعة المتوفى عنها بما فرض لها من الميراث. قال اخبرنا زكريا ابن يحيى السادس خياط السنة السجزي خياط السنة. قال حدثنا - 01:25:31

سمى خياط السنة لانه كان يخيط الاكفان باهل السنة. اما اهل البدع ما يخفي يطلعون شيء رحمة الله قال حدث اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا علي ابن الحسين ابن واقن قال اخبرني ابي قال حدثنا يزيد النحوي عن - 01:25:51

اكرمة علي ابن عباس في قوله والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصيحة لازواجهم متعاما الى الحول اخراج نسخ ذلك باية الميراث مما فرض لها من الربيع والثمن ونسخ اجل الحول ان جعل اجلها اربعة اشهر - 01:26:11

قولوا عشرة قال الدكتور بالنسبة الحمل الانثى حمل الانثى هل هي بالنسبة لتحركها بعد الاربعة اشهر يتأخر اكثر من الولد او الولد تأخر بمعنى التأخر في الحركة. يعني بعد الاربعة اشهر يبدأ اذا نفخ فيه الروح - 01:26:31

كما في حديث ابن مسعود. نعم. اي يعني بعد على اساس هنا فيه حكمة في والذين تخرون منكم اذا وازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا. الفائدة في العشر. الانثى تتأخر في الحركة. يعني الولد يتأخر ان - 01:27:01

يعني الولد يسبق الانثى. ما فيش فرق. وذكر بعض العلماء قدیما. يعني حكم على كل حال الطب الان ادق. يعني العشر هذه ليس ينفق فيه الروح حديث ابن مسعود اربعين - 01:27:21

هنا اربعينليس كذلك؟ هذه الاربعة اشهر. هل هذه الاربعة اذا نفخ فيه الروح؟ جعل زيادة عشر ايام لاجل نفخ الروح. قد يتأخر سبحانه الله. يعني اه يعني تحرك الجنينة لانه يبيّن الحمل - 01:27:41

فجعلت العشرة ايام هذه من باب الاحتياط له. بعض العلماء يقول ان حركة الانثى يعني قدیما هذا اظنه ذكر يعني حركة الانثى متأخرة. يعني تتأخر قليلا يمكن الولد نشيط شوي. يعني - 01:28:01

علميا يعني ايوه احسن الله اليكم. نعم. قال اخبرنا قال حدثنا ابو الاحواص عن سماك عن عكرمة في قوله عز وجل والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصيحة لازواجهم الحول غير اخراج. قال نسختها والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر - 01:28:21

عشرة باب الرخصة في خروج المبتوطة من بيتها في سكنها. قال فرن عبد الحميد بن محمد قال حدثنا ما خلف قال حدثنا منذ عن عطاء قال اخبرني عبد الرحمن ابن عاصم انا فاطمة بنت قيس اخبرته وكانت عند رجل منبني مخزوم انه طالبها ثلاثة وخرج الى بعض المغازي - 01:28:51

ان يعطيها بعض النفقة فتقاتلها فانطلقت الى بعض نساء النبي صلى الله عليه وسلم فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي عندها فقالت يا رسول الله هذه فاطمة بنت قيس طلقها فلان فارسل اليها ببعض النفقات فرددتها وزعم انه شيء فطول به. قال هنا عفوا - 01:29:11

هنا يقول اجمع اهل العلم على ان التي لم يفرض لها ولم يدخل بها لا شيء لها غير المتعة نعم الاية يمتعهن يعني اختلف فيه من المراد يعني ما المراد بالمتعة هنا؟ هل هي لكل امرأة - 01:29:31

قال مالك رحمه الله او المراد بها التي يعني انها واجبة المطلقة التي لا يعني قبل البناء الفرض اللي هو فرض لها يعني كما يقوله الشافعي واحمد وابو حنيفة رحمة الله عليه جميعا نعم - 01:29:51

ما بينوا المتعة يعني مراد المتعة. يعني من هي التي تمنع؟ هل هي كل امرأة طلت او التي طلت قبل البناء وقبل الفرض. لأن التي قبل البناء وقبل - 01:30:11

من الفرض ذكرنا نحن انها هذه يعني المتعة فيها واجبة. اما مالك رحمه الله يقول هاتين الصورتين وغيرها. كل امرأة طلت. كل امرأة طلت. حتى لو اعطيت مهرا. يكون لها متعة ايضا - 01:30:31

قد يدعي انسان انها كأنها ظاهر النصوص ظاهر القرآن هو هذا الحقيقة نعم بعض مشايخ شيوخنا مثل الشيخ بن سعدي وغيره كانوا يميلون الى هذا هذا يعني تعطى على قول مالك - 01:30:51

رحمه الله ورضي عنه نعم بحسب يسر الزوجة حسب الاحوال والأشخاص والبلدان نعم. الغالب ان المتعة يختلفون فيها. كل زوجين يختلفون في المتعة لذلك يذهبون الى القاضي يعني يقضي لهم بهذا. لأن الرجل يريد لها قليلا. والمرأة - 01:31:11

اصلا وش المشكلة بينهم هوشة بينهم مشكلة حتى المتعة بعد ترك عاليه يقول انا انا اعطيها شوي تذكرون من علينا قصة فاطمة بنت قيس لما شعير فسخطته فقال ما لها؟ قال لوكيله الذي - 01:31:41

ما لها شيء اصلا. اختصم النبي صلى الله عليه وسلم. هذه في المرأة المبتوطة التي طلقت ثلاثا تماما نعم. فقالت يا رسول الله يا أبي فاطمة بنت قيس طلقها فلان فارس - 01:32:01

اليها بعض نفقات فرداها وزعم انه شيء تطول به. قال صدق قال النبي صلى الله عليه وسلم فانتقلت الى امك كل صوم فاعتدى عندها ثم قال ان ام كلثوم للمرأة يكثر عوادها فتصل الى عبد الله ابن مكتوم. فإنه اعمى فانتقلت الى عبد الله فاعتدت عنده حتى - 01:32:21

ومعاوية ابن أبي سفيان فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تستأجره فيهما. فقال اما ابو جهل فرجل اخاف عليك اذ قاسته للعصا وامام معاوية فرجل املق من المال. فتزوجت اسامة بن زيد بعد ذلك - 01:32:41

حدثنا قال حدثنا ليث عن عقيدة عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس انها اخبرته عندكم انتم قرأتم بالكسر كذا عندكم؟ نعم عندي بالكسر اذا هوش الانسان بالعصا العصا بهذا - 01:33:01

انا عندي هنا بالكسر لكن الصواب الظاهر انه بالفتح بالفتح نرجع ننظر شوف اللسان نعم نعم عند اه عن فاطمة بنت قيس انها مرت ما كانت تحت ابي عمرو بن حفص بن المغيرة فطلقتها اجر ثلاث تطبيقات فزعمت فاطمة انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفنته في - 01:33:31

جاء من بيتها فامرها ان تنتقل الى امك الى ابن امك مكتوم الاعمي. فابا مروان ان يصدق فاطمة في خروج المطلقة من بيتها. قال انكرت عائشة ذلك على فاطمة. قال فرج محمد بن المثنى قال حدثنا حصن قال حدثنا هشام عن ابيه عن فاطمة قالت قلت يا رسول الله زوجي طلقني - 01:34:01

قال يعقوب سيدى واسماعيلنا لخالد وذكر اخرين عن الشعبي. قال دخلت على فاطمة بنت قيس فسألتها عن قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها. فقالت والله قال فخاصمته فخاصمته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في السكنى والنفقة. قال فلم يجعل لي سكنى ولا نفقة - 01:34:21

وامرني ان اعتد في بيتي من ام مكتوم. قال خرج ابو بكر ابن اسحاق الصهاري قال حدثنا ابو الجواب قال حدثنا عمار عن ابي اسحاق عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت والله لزوجي فاردت النقرة فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انتقل الى - 01:34:51

اعتد لي فيه فحصده الاسود وقال ويلك لما تفتى بمثل هذا؟ قال عمر ان جئت بشاهدين رسول الله صلى الله عليه وسلم والا لم نترك كتاب الله لقول ما رآه. لا تخرجوهن من بيتهن - 01:35:11

فلا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة. باب خروج المتوفى عنها بالنهار. قال فرن عبد الحميد بن محمد قال حدثت هذا مخرج قال حدثنا ابن بريدا عن ابي سهير عن جابر قال خلقت خالته فاراتت ان تخرج الى نخل لها فلقيت رجلا فنهاها فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال - 01:35:31

لعلك ان تصدقني وتفعلني معروفا. باب نفقة البائنة. قال كان احمد بن عبدالله بن الحكم قال محمد بن جعفر قال حدثنا الصحبة عن ابي بكر قال دخلت انا وابو سلمة على فاطمة بنت قيس. قالت طلقني زوجي فلم يجعل نصفها ولا نفقها - 01:35:51

ووضع لي عشرة اقفة عند ابن عمي له خمسة شعير وخمسة تمر. فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له ذلك فقال صدق وامرني ان اعتد في بيتي فلان. وكان زوجها طلقها طلاقا بائنا. باب نفقة الحامل الممثوطة. قال قرن عمرو بن عثمان بن - 01:36:11

قال حدثنا ابي عن شعيب قال قال زهري عبيد الله بن عبدالله عبيد الله بن عبدالله بن عتبة ان عبدالله بن سيدى عثمان طلاق ابنة الزاك سعيد ابن زيد وامها حمنة بنت قيس فامرها خالتها فاطمة بنت قيس بنت - 01:36:31

بيت عبدالله بن عمرو وسمع بذلك مروان فارسل اليها فامرها ان ترجع الى مسكنها حتى تنقضي عدتها فارسلت اليه تخبره ان خالتها بذلك واخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افتاتها بالانتقال حين طلقها ابو عمرو بن نوح بن حفص بن - 01:36:51
فزعمت انها كانت تحت ابي عمرو لما امر لها رسول الله صلى الله عليه وسلم علي ابن ابي طالب على اليمن خرج معه فارسل اليها بتطليقة وهي بقية طرفها فامر لها الحارت ابن فامر لها الحارت ابن - 01:37:11

هشام عياش ابن ابي ربيعة بنتهنها. فارسلت الى الحارت وعياشة تسأله نفقة التي امر لها بها. فيها زوجها قال والله ما لها ما لها علينا نفقة الا ان تكون حاملة وما لها ان تسكن في مسكننا الا باذن الله. فزعمت فاطمة انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت - 01:37:31

اولئك لهم فصدقهما قالت فقلت اين انتقل يا رسول الله؟ فقال انتقلتني عند ابن ام مكتوم وهو الاعمى الذي عاتبه الله عز وجل في كتابه وانتقلت عنه فكنت اضع ثيابي عنده حتى انكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم زعمت اسامه بن زيد بباب الاقراف - 01:37:51

في كل المعاجم والقاموس واللسان كلها القسقاص بالفتح انا ما ادرى منين جايب الكسر ذا؟ نعم. حتى عندكم ها؟ الطبعة الثانية؟ كلكم فيعني مكسورة ها لان ما في احد عنده مفتوحة؟ عندك - 01:38:11
اي نسخة هذي؟ هذي طلعة من؟ ان يكن في بطبعه هذا طبعة التأصيل. صحيح؟ ان يكن يعني في احدى الطبعات هذه التي معنا مع ناس سبع طبعا. يعني ان كان في شيء ضابطها صح - 01:38:41

قابلنا بعض الكتب على هذا لا يفوتهم الا الشيء النادر عاد هذا من لكن هذه شوف كيف حنا نشتغل مشغولين انشغل عنهم ونشغل عن الاشياء التي فيها تأمل وفقه عن الاشياء التي - 01:39:01

بيت الاخ يا بابا. ما شاء الله. طيب نعم. باب الاطراف قال فرن عمرو منصور قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا قال حدثني يزيد ابن ابي حبيب عن بكير ابن الاشد عن المندز ابن المغيرة عن عروة ابن الزبير انا - 01:39:31

ابنة ابي حبيش حدثته انها عزة رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكك اليه الفم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك فانظري اذا اتاك قرأت فلا تصلي. قرؤك افصح. اذا اتاك قرؤك - 01:39:51

قرؤك. نعم. مع مذاك قرءك فلا تصلي فلتطهري. قال ثم صلي ما بين القرء الى القبر. باب نسخ المراجعة بعد التطبيقات الثالث. عندكم كلكم فلتطهري ايها احسن. فلتطهري يعني فلتتطهري. هذا هو المشهور بالرواية - 01:40:11

فلتطهري فلتطهري ثم قال ثم صلي ما بين القرء الى القبر. باب نسخ المراجعة. كلها جيد ولكن القرء افصح. قراءة جمع قرون. ثلاثة قرون. نعم. القراءة جمع المفرد قراءة بالفتح احسن - 01:40:41

فالفعول نعم باب نسخ المراجعة بعد التطبيقات الثالث قال حدثنا زكريا بن يحيى قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم وقال حدثنا علي بن الحسين وفي اطار حدثني ابي قال حدثنا يزيد النخوي عن عكرمة عن ابن عباس في قوله ما ننسخ من اية او نونسها نأتي بخير منها او مثلها. وقال - 01:41:01

واذا بدلت اية مكان اية والله اعلم بما ينزل الآية وقال يمحو الله ما يشاء عنده فأول مرة من القرآن القبلة وقال والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروب. ولا يقل لهن - 01:41:21

ليكن لنا خلق الله في ارحامهم الى قوله ان ارادوا اصلاحا. وذلك بان الرجل كان اذا طلق امرأته هو عقد ركعتها وان طلقها ثلاثا. فنسق ذلك وقال الطلاق مرتان فامساكم بمعرفة او تسريح باحسان - 01:41:41

باب رجعة قال محمد بن المبتلى قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت يونس بن يونس قال سمعت ابن عمر قال طلقت امرأتي وهي حائض فاتى النبي صلى الله عليه وسلم عمر فذكر ذلك له فذكر له ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم امرأه ان

الى ثورة يعني فان شاء فليطلقها قلت لابن عمر فاحتسبت منها قال فقال ما يمنعها ارأيت ان عجز واستحمق قال حدثنا بشر بن خالد
 قال حدثنا يقف ادم عليه ابليس عن محمد ابن اسحاق ويحيى ابن سعيد وعبد الله ابن عمر عن فعل علي ابن عمر - 01:42:21
 واخبرنا زهير عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قالوا ان ابن عمر طلق مراته وهي حائض فذكر عمر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال الله فليراجعها حتى تفيف حيبة اخرى فاذا ظهرت فان شاء امسكها فانه الطلاق الذي امر الله عزوجل به - 01:42:41

قال تعالى فطلقوهن لعدتهن. قال قال علي ابن حجر قال اسماعيل عن ايوب عن نافع قال كان ابن عمر اذا سئل عن فيقول اما انطلاقا واحدة او اثنتين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره ان يراجعها. ان يراجعها ثم - 01:43:01
 اخرى ثم تظهر ثم يطلقها قبل ان يمسها. واما ان طلقها ثلاثا فقد عصيت الله فقد عصيت الله فيما امرك به امرأتك ومالت منك امرأة.
 قال رئيسكم عيسى قال حدثنا الفضل ابن موسى قال حدثنا حاضرة عن - 01:43:21
 ابن علي ابن عمر انه طلق امرأته وهي حائض فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع قال غان عمرو ابن علي قال احدثنا ابو عاصم قال قال ذو جرير - 01:43:41

مواليد طاووس عن ابيه انه سمع عبدالله ابن عمر يسأل عن رجل طلق امرأته حالضا فقال اتعرف عبدالله ابن عمر؟ قال نعم قال فانه طلق عمر النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره الخبر فامرها ان يراجعها حتى تظهر ولم اسمعه ولم يزيد على هذا - 01:43:51
 قال فرن عبد بن عبد الله قال يحيى ابن ادم جاء وباء عمرو ابن منصور قال حفظنا سعد بن محمد ابو سعيد قال ان زكرييا عنق ابن صالح عن سلامه ابن كويت عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس عن عمر. ان النبي صلى الله عليه وسلم وقال عمرو ان رسول الله صلى الله عليه - 01:44:11

وسلم كان طلق حفصة ثم راجعها والله اعلم. كتاب الخيل باب اخربنا احمد ابن الواحد قال حدثنا مروان وهو ابن محمد قال حدثنا خالد ابن يزيد ابن صالح ابن يقال حدثنا ابراهيم ابن ابي عودة عن الوليد - 01:44:31
 عن الوليد بن عبدالرحمن القرشي عن جبير بن نفيض عسى الله بن نفيض الكندي قال كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول وضعوا السلاح وقالوا لا جهاد قد وضعت الحرب اوزارها. فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه وقال كذا - 01:44:51

اقول انا الان جاء القتال ولا يزال من امتی امة يقاتلون على الحق ويزيغ الله لهم قلوب اقوام. قلوب اقوام منهم حتى تقوم الساعة
 وحتى يأتي وعد الله والخير معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة. وهو يوحى الي انه مقبول - 01:45:11
 افلا يضرب بعضكم رقاب بعض وحكم دار المؤمنين الشام. قال فرعون يحيى ابن الحارت قال حدثنا محمد بن موسى قال حدثنا ابو اسحاق يعني الفزانية عن سيدنا ابي صالح عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:45:31
 وخير معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة الخير ثلاثة فلي لرجل اجر وهي لرجل سترا وهي على رجل وزر. فاما الذي قيل له اجره فالذي يحتسبها في سبيله يحتسبها في سبيل الله فيتخذها له ولا تغيب في قبورها شيئا الا كتب له بكل شيء غيره في - 01:45:51

ولو عرضت له مرض وساق الحديث قال فرن محمد ابن سلمة والhardt المسكين قراءة عليه وانا اسمع حدثني مالك مالك عن زيد ابن اسلام العربي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخير لرجل اجر - 01:46:11
 ولرجل سترا على رجل وزر. فامل بذلك هي له اجره. فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها في مرج او روضة فما اصابت في طينة ذلك في المرج او الروضة كان له حسنات ولو انها قطعت طيلة ذلك فاستنت شرفها او شرفين كانت اثارها. وفي حديث - 01:46:31
 واوراثها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان تسقى كان ذلك حسناته فهي له اجر ولم ينسى حق الله عزوجل في رقابها ولا ظهورها. فهي لذلك الستر ورجل ربطها فخراء ورياء - 01:46:51

ولواء لاهل الاسلام فهی على ذلك وزر. وسئل النبي صلی الله عليه وسلم عن الحمير فقال لم ينزل علي فيها شيء الا هذه الاية الجامدة
ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره. باب حب - [01:47:11](#)

قال البرانی احمد بن حفص قال حدثني ابراهیم ابن وهمان عن سعید عروبة عن قتادة عن انس قال لم يكن شيء احب
الى رسول الله صلی الله عليه وسلم - [01:47:31](#)

باب ما يستحب من شيء قال فرن محمد ابن رافع قال حدثنا ابو احمد البزار هشام قال حدثنا محمد المهاجرين الانصاري عن عقیدة
سلیم عن ابی وهب وكانت له صحبة. قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم تسموا باسماء - [01:47:41](#)

واحباب الاسماء الى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن. وارتبطوا الخير وامسحوا بنواصيها واكفالها وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار عليكم
بكل محجر او اشهر اغفر محجل او ادنى ما اغفر محجل. باب الشفاء في الخير. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهیم - [01:48:01](#)

قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة حاء واما ال اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا جسر قال حدثنا شعبة عن عبدالله بن يزيد
عن ابی زرعة عن ابی هريرة قال كان - [01:48:21](#)

النبي صلی الله عليه وسلم يكره الشیکان من الخیل. واللفظ لاسماعیل. قال محمد بن قال حدثنا هذا قال حدثنا سفیان وقال حدثنا
سالم بن عبد الرحمن عن ابی زرعة عن ابی هريرة عن النبي صلی الله عليه وسلم انه يكره الشفاء من الخیر. قال ابو عبد الرحمن
الشیکاوی من الخیر ان تكون - [01:48:31](#)

ثلاث قوائم مجيبة وواحدة مطلقة او تكون ثلاثة مطلقة ورجل محجلة. وليس يكون الشباء الا في رجل ولا يكون في اليد باب شؤم
الخير قال حدثنا سفیان عن الزھری عن سالم عن ابیه عن النبي صلی الله عليه وسلم - [01:48:51](#)

قال الشؤم في ثلاثة المرأة والفرس المرأة والدار. قال فان هارون ابن عبدالله قال حدثنا نحن قال حدثنا واللفظ له علي ابن
القاسم قال حدثنا مالك عليه اجتهاد عن حمزة وسالم ابن عبدالله - [01:49:11](#)

عن عبدالله ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال الشك في الدار والمرأة والفرس. قال اخبرنا محمد ابن عبد
الله قال حدثنا خالد قال حدثنا - [01:49:31](#)

عن ابی زبیر عن جابر ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال ان يکفی شيء فی الرفعۃ والمرأۃ والفرس قال حدثنا شعبة عن ابی
التياح قال سمعت انسا حاء واماانا محمد بن بشار قال حدثنا - [01:49:41](#)

قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم البركة في نواصي الخير. باب فتح ناصية الفرس قال عمران بن موسى قال حدثنا عبد الوالد
قال حدثنا يونس عن عمرو بن سعید عن ابی زرعة بن عمرو بن جریر العنجریل قالرأیت رسول الله - [01:50:01](#)
صلی الله عليه وسلم يغفر ناصية فرس بين اصبعيه ويقول الخیر معقود في نواصيها الخیر الى يوم القيمة. الاجر والغینمة. قال قال
حدثنا ليث عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلی الله عليه وسلم قال الخیر في نواصيها الخیر الى يوم القيمة. قال حدثنا محمد
بن على الله - [01:50:21](#)

قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم الخیر معمول في نواصينا الخیر في نواصينا الخیر الى يوم قال حدثنا ابن ابی عدي
عن صحبة عن قصین عن الشعيبة عن قوة ابن ابی الجعد. انه - [01:50:41](#)

سمع النبي صلی الله عليه وسلم يقول الخیر معقود في نواصينا الخیر الى يوم القيمة الاجر والمغمم. قال فرعون ابن علي قال محمد
جعفر قال ما شرب دعاء عبد الله ابن ابی السفر السفر عن الشعيبة عن عمر فقال سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول الخیر
المعقود في نواصيها الخیر بذلك - [01:51:01](#)

ومن زيارة الاجر والمغمم وابرنا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمن قال ما قال قصین وعبد الله بن ابی السفری انه ما سمع شيئا
يحدث عنه عن النبي صلی الله عليه وسلم قال الخیر معقود في نواصيها الخیر الى يوم القيمة الاجر والمظلم. باب تأدب الرجل
فرسه. قال - [01:51:21](#)

عبد الرحمن حدثني الدمشقي عن خالد بن يزيد الجبلي قال كان عقبة ابن علي فيقول يا خالد اخرج بلا نوم فلما كان ذات يوم عنه

فقال يا خليل تعال اخبرك بما قال رسول - 01:51:41

صلى الله عليه وسلم فاتيته فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يدخل بسهر الواحد ثلاثة نفر الجنة صانعه يحتسب في وليس له الا في ثلاثة الرجل فرسه وملاعبته امرأة وابيه بقوسه وبنله. ومن ترك الرمي بعدما علمه رغبة عنه فانها نعمة كفرها او قال كفر - 01:52:01

باب دعوة الخير. قال قال عمرو بن علي قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال حدثني يزيد ابن أبي حبيب العنصري ابن قيس عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من فرس عربي الا يؤذن له عند كل سحر بدعوتين - 01:52:31
اللهم بدعوة اللهم خولتنى من بني ادم وجعلتني له فجعلت احب اهله وماليه او من احب ماليه واهله اليك. فهم التشدید في حمل الحمير على الخير عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال اهديت الى رسول الله صلى الله - 01:52:51
قال علي لو حملنا الحمير على الخير. لو حملنا الحمير حمير على الخير لكانوا مثل هذه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون. في العربية الانزعاج. نعم. نعم - 01:53:21

قال حدثنا حماد عن ابي جهل عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس قال كنت عند ابي عباس فسألته رجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر؟ قال لا. قال فعله كان يقرأ في نفسه قال خمسا هذه شر من الاولى - 01:53:41
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد امره الله تعالى بأمره فبلغه والله ما اختصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء دون الناس الا بثلاثة. امرنا الوضوء والا نأكل الصدقة ولا ننزل الحمر على الخيل. باب عافية الخيل. قال حدث ابن مسکین قراءة عليه وانا اسمع علي ابن وهب - 01:54:01

قال حدثني طلحة ابن ابي سعيد ان سعيد المقبوري. حدثه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احتبس فرس وفي سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا لوعده الله كان شباكه وليه وبوله وارضه حسناته في ميزانه. باب غایة السرق غایة - 01:54:21
التي لم تضر. قال ابن عمر او تظمر. الان شوفوا التشدید الان هنا في في فائدة نقوم بالتحفيف ولا بالتشدید؟ تخفيض ها؟ الان هنا الخيل يعني اذا اريد بها السب احسن ما تكون ان يأتي الانسان وهذا في كل الدواب لكن في الخير خاصة - 01:54:41
يأتون بها قبل يوم ويغدونها ثم يجيئونها كان من الغد يأكلونها السباق سيكون بعد الغد فيشبعونه ثم يمسكون عليها. تصبح وقد قويت للسباق. الان هذا التشدید في له فائدة. الان هنا له فائدة. نعم. باب غایة التي لم - 01:55:11

قال حدثنا ليث عن نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل نوصلها الى الحفباء وكان املها ثنية الوداع وسابق بين الخير التي لم تضر و كان امدها من الثنية لا مسجد بنی زهیر - 01:55:41
محمد اسامة قال حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر انا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل الخير التي قد اجبرت من العفباء. وكان امدها بليلة الوداع سابق بين الخير التي لم تضر من الثلية الى مسجد بنی زریفة - 01:56:01

وان عبدالله كان من سباقها بباب السبق قال ابن مسعود قال حدثنا خالد علي فعل عن نافع عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا سبق الا في نص الا في نص او حافر او كفر - 01:56:21

قال قال سعيد بن عبد الرحمن قال آآ ابو عبيد اخبرنا سعيد بن عبد الرحمن ابو عبيد الله المخزومي الرواية الثانية شوفوا يدل على التشدید التي اغمقت. اوكي؟ الفعل يعدى اما بالتشكيل - 01:56:41

او يعد بالهمزة. صار الان هنا التشدید له فائدة. الرواية يعني التي ضمرت قال اخبرنا ابراهيم بن يعقوب قال لا. قال اخبرنا سعيد بن عبدالله بن عبد الرحمن ابو عبيد قال حدثنا سفيان علي ابي ذيب عن نافع عن نافع يا ابي نافع عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا سبق الا في نصر او خف او حافظ - 01:57:01

قال ابراهيم ابن يعقوب قال حدثنا ابن ابي مريم قال قالوا ليت عن ابي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن سليمان بيسار على بن عبدالله مولى داعييin على ابي هريرة رضي الله عنه قال لا يحل سبق الا على خف او حافظ. قال اخبرنا محمد بن - 01:57:31
قال حدثنا عبيد عن انس قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة تسمى العضاء لا تسبق فجاء اعرابي على قعود فسبقه فشق

عليه فلما رأى ما في وجوههم قالوا يا رسول الله صدقت العضاء قال ان حقا على الله الا يرتفع من الدنيا شيء الا وضعه. قال -

01:57:51

ال الحديث فيه دالة على جواز ان ينسب المسجد الى اهله. يعني الى القبيلة التي فيها او الذي بناها الذي يعني المسجد قال مسجد بنى ذرير يعني مسجد هؤلاء القوم وهذا عند جماهير اهل العلم قال في ذلك ابراهيم النخاعي رحمه الله - 01:58:11

الله رأى ان انه ان المساجد لله يعني ولكن الاستدلال بهذا الحقيقة لله يعني ليس هذا وجهه يعني المراد بها العبودية لله عز وجل. في سجود لله عز وجل وتعظيمه الى اخره. كذلك النبي صلى الله عليه وسلم - 01:58:31

عن مسجدي هذا الحديث الآخر والحديث كلامه في الصحيح قال عمران بن موسى حدثنا عبد الوليد عن محمد بن عمر عن أبي الحكم مولى لبني ليث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صدق إلا في خوف أو حافظ - 01:58:51

ابو الجلد قال قال محمد بن عبدالله بن قال حدثنا يزيد وهو ابن زبيج قال حدثنا حميد قال حدثنا عن عمران بن حصين عن النبي لا جاب ولا جنب ولا صغار في الاسلام ومن انتهب نهبة فليس منا. قال قال محمد رب الشأن قال حدثنا - 01:59:11

عن أبي قزعة عن الحسن عن عمران ابن قصي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا جلب لا جلب ولا جلب ولا شغار في الاسلام قال اخبرني عمرو ابن عثمان ابن سعيد ابن كثير قال حدثنا بقية ابن الوليد قال حدثني الصحابة قال حدثني حميد ابن الطويل عن

انس ابن مالك قال سابق رسول الله - 01:59:31

وصلى الله عليه وسلم سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرابي فسبقه فكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدوا في انفسهم من ذلك. فقيل له في ذلك فقال حق على الله الا يرفع شيء من الدنيا الا وضعه الله. باب سهم - 01:59:51

اسباب سمان الخير. قال الحارث بن مسكين قراءة عليه وانا اسمع عيني وهم قال قرني سعيد بن عبدالرحمن عن هشام ابن عروة عن يحيى ابن عباد ابن عبدالله بن الزبير عن جده انه كان يقول ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خير للزبير بن العوام اربعة

اسهم سهما للزبير - 02:00:11

اسامة ذي القربي لصفية بنت عبد المطلب ام الزبير وسهيمن للفرس. فابو السهماني الان اقولها لك نعم. نعم. باب شهمان خيري. نعم. كتاب الاحباس. كتاب يعني الاحباس احسن يعني الاوقاف المراد بالاحباس جمع حبس وهو الاوقاف. نعم. كتاب - 02:00:31

باب قال اخبرنا ابن سعيد قال حدثنا ابو الاحمقي عن ابي اسحاق عن عمرو ابن الحارث قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا درهم ولا عبدا ولا امة الا بغلته الشهداء التي كان يركبها وسلاحه وارضا جعلها في سبيل الله. وقال ابن تيمته مرة اخرى صدقة.

قال - 02:01:11

قال حدثنا يحيى ابن سعيد قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابو اسحاق قال سمعت عن الحارث يقول ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بغلته البيضاء وسلاحه ارضا تركها صدقة. قال عوف علي قال حدثنا ابو بكر الحنفي قال حدثنا يونس ابن ابي اسحاق عن ابيه قال سمعت عمرو ابن - 02:01:31

الحارثي يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترك الا بغلته الشهباء وسلاحه وارضا تركها صدقة الاحباس كيف يكتب الحبس وذكر الاختلاف على ابن عون في خبر ابن عمر في قال ابن اسحاق ابن ابراهيم قال ابو داود - 02:01:51

الحفري عمر بن سعد عن سفيان الثوري عن ابن عون عن ابن عمر عن عمر قال اصبت ارضا من ارض الخير ورفعتيك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اصبت - 02:02:11

ارض ارضا لم اصبت مالا احب الي ولا انفس عندي منها. قال ان شئت تصدق بها على الا تباع ولا توهب ولا توهب في الفقراء ذي القربي والرقاب والضيوف وابن السبيل لا جناح على من وليها ان يأكل بالمعلوم غير متمول مالا ويطعم - 02:02:21

قال هارون بن عبد الله قال حدثنا معاوية بن عمرو عن ابي اسحاق الفزاروي عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه. قال قرن حميد بن مساعدة قال حدثنا يزيد وهو ابن زريع قال حدثنا ابن عون عن نافع علي ابن

قال اصحاب عمر واصل بخير فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اصبت ارض لم اصب مالا قط انفس عندي فكيف تأمر به؟ قال ان شئت حبسه وتصدق بها على الا تبع ولا تهب ولا تورث في القراء والقربى والرقباب وفي سبيل الله والضيوف وابن السبيل. لا جناح على من - 02:03:01

بالمعروف ويطعم صديقا غير متمول. غير متبول فيه. قال اخربنا اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا بشر علي فعود قال وابأنا حميد بن مسدة قال حدثنا ابن عونا عن ابن عمر. قال صاب عمر وامضى بخيرات فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فاستأمره فيها - 02:03:21

قال اني اصبت ارضا كثيرة لم اصر ما لم تطوا الفرس عندي منه فما تأمر فيها؟ قال شئت حبسـت اصلـها وتصدقـت بها فـتفـصدقـت بها
على انه لا تـبعـ ولا تـهمـ - 02:03:41

وتصدق بها في الفقراء والقري وفِي الرِّقَابِ وفِي سَبِيلِ اللَّهِ وابنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ. لَا جُنَاحٌ يَعْنِي عَلَى مَوَالِيهَا أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَطْعَمَ صَدِيقًا غَيْرَ مَتَّمِولٍ. الْفَظُّ اسْمَاعِيلُ فَاتِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْجِرُهُ - 02:03:51

نَسْتَمِرُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ أَنْ شَئْتَ حَبَسْتَ اصْنَامَ وَتَصَدَّقْتَ بِهَا فَحَبَسْتَ اصْلَهَا إِلَّا تَبَاعُ وَلَا تَهَابُ وَلَا تَوَافَقُ. فَتَصَدَّقْتَ بِهَا عَلَى الْفَقَرَاءِ وَالْقَرِيْبِ وَالرِّقَابِ وَفِي الْمَسَاجِدِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يَطْعَمَ صَدِيقَهُ غَيْرَ مَتَّمِولٍ فِيهِ. قَالَ مَرْأُوبُكَرَ - 02:04:11

قال حدثنا حماد قال حدثنا ثابت عن انس قال لما نزلت هذه الاية لن تتألوا البر حتى تتفقوا مما تحبون قال ابو طلحة ان ربنا لا يسألنا عن اموالنا فاشهدهك يا رسول الله اني قد جعلت ارضي لله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلها في قرابتك في - [02:04:31](#)
باب حبس المشاع. باب حبس المشاع. قال سعيد بن عبد الرحمن قال حدثنا سفيان بن عياليات عن عبيد الله بن عمر عن عن
ابن عمر قال قال عمر للنبي صلى الله عليه وسلم ان المنة - [02:04:51](#)

ان المئة سهم التي لي بخير ولم اصب ما لقطت واعجب الي منها قد اردت ان اصدق بها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم احبس اصلها وسب ثمرتها. قال قال محمد بن عبدالله الخليجي في بيت المقدس قال حدثنا سفيان عن عبيد الله ابن عمر - 02:05:11
عن عمر رضي الله عنه قال جاء عمر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اصبت مالا لم تصب مثله قط وكان له مئة رأس - 02:05:31

من اهلها واني قد اردت ان اتقرب بها الى الله عز وجل. قال فاحبس اصلها وسل ثمرة قال فرن محمد ذكر هنا ذكر بالنسبة لللاحناس. قال بالفتح وكسر. نعم - 02:05:41

ايش سؤالك ياشيخ؟ ايه هل مر علينا الحديث بالنسبة للخيول لا جنوب ولا جنب. الجنب هو يسمونه الجنب هذا الخيل في القتال في سبيل الله يكون معه خيل اخر اذا عطبه هذا او شيء يعني كان نقول هنا - 02:06:01

بس حتى تتصور الجنين. الجنب هذا في السباق اذا تعب الاول ياخذون الثاني لكن لما نهي عنه لان في اهلاك لل الاول يعني في تعذيب لل الاول مسافات طويلة جدا - 02:06:51

وآأ يعني يتبعونه بذلك ربما عطبه اذا تكسر ربما هذا آأ ايش؟ الجنب اما الجلب فهو ان يركب الخيل يبدأ فيضربها ضرب حتى تتهايأ. يعني يكون لها جلبة وصوت اكبر. فيضربها ضرب شديد. ذلك نهي عن ذلك - 02:07:11

والشغار هذا الذي مر علينا في النكاح تفسيره المصنف قال اول مر علينا اليوم يصير الشعار نعم قال اخربنا محمد بن مصطفى بن بهلول قال حدثنا بهلول مصفي ابن بهلول قال - 02:07:31

ما في احد عنده ابو هلول؟ مم اخبرنا محمد بن مصفي ابن قال حدثنا بقية عن سعيد ابن عن عمر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ارض لى قال احبس اصلها وسب - 02:07:51

باب وقف المساجد قال ابراهيم قال مال المعتمر بن سليمان قال حدثت قال سمعت ابي يحدث عن حصين ابن عن عمرو ابن واذك
اني قلت له ارأيت اعتزال الاحنف ابن قيس ما كان - 02:08:11

قال سمعت الاحنف يقول اتيت المدينة وانا حاج فبين نحن في منازلنا نضع رحالنا. اذ اتى ات فقال قد اجتمع ناس في المسجد
فاطلعت فإذا رحمة الله عليه فلما - 02:08:31

قمت عليهم قيل هذا عثمان بن عفان قد جاء قال فجاءوا عليهم مولاي ولية صفراء فقلت لصاحبها كما انت حتى انظر ما جاء به فقال
عثمان وها هنا علي اهاننا الزبير واهامنا طلحة واهامنا سعد قالوا نعم قال انشدكم بالله الذي لا اله الا هو - 02:08:51
تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يرتاع مريدبني فلان غفر الله له فابتنته فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت قال فاجعله في مسجدنا. واجرها لك. قالوا نعم. قال فانشدمكم بالله الذي لا اله الا هو هل تعلمون ان رسول الله - 02:09:11
وصلى الله عليه وسلم قال من يبتاع بئر رومة غفر الله له فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت قد ابتعت بئر روما. قال
فاجعلها سقاية واجرها لك؟ قالوا نعم. قال فاشهدمكم بالله الذي لا اله الا هو هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
يجهز جيش الاسرة غفر - 02:09:31

الله له فجهزتهم فجهزتهم حتى لا يفقدون عقلا ولا خطاها. قالوا نعم. قالوا اللهم اشهد اللهم اشهد هذا هنا يعني عندي في
النسخة قال بهلول بالفتح نعم لكن عندكم بفتح؟ لكن لما رجعنا الى كتب اللغة - 02:09:51
هذا الان بين يدينا التاج قال البهلول كسرصور يعني ظبطها مو بعد يعني ليس بالقلم انما بالكلمة هذا ضبط احسن شيء. هو الضحاك
من الرجال والسيد الجامع لكل خير يعني بالضم. نعم. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال ابا عبد الله ابن ادریس قال سمعت قصينا
- 02:10:11

ان عبد الرحمن يحدث عن عمرو ابن جاوان عن الاحناف ابن قيس قال خرجنا حجاجا فقدمنا المدينة ونحن نريد الحج. فبينما نحن
فيما نضع رحالنا اذ اتانا ات فقال ان الناس قدise. قد اجتمعوا في المسجد وفزعوا فطالما فاذا ناس مجتمعون على نفر في وسط
المسجد. واذا - 02:10:41

فانا لك ذلك اذ جاء عثمان ابن عفان عليه ملأة صفراء قد قلع بها رأسه فقال اهنا علي اهاننا طلحة ها هنا الزبير اهنا سعد؟ قالوا نعم.
قال فاني انشدمكم بالله الذي لا انشدمكم بالله الذي لا اله الا هو تعلمون ان رسول الله صلى - 02:11:01
الله عليه وسلم قال من يفتتاببني فلان غفر الله له فابتنته بعشرين الفا او بخمسة وعشرين الفا فاتيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم السلام تأخرت فقال اجعلها في مسجدنا واجرها لك. قالوا اللهم نعم. قال فانشدمكم بالله الذي لا اله الا هو اتعلم - 02:11:21
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يرتاع بئر رومة غفر الله له فابتنته بعدها وكذا فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت قد ابتعتها بعدها وكذا - 02:11:41

قال اجعلها سقاية للمسلمين واجرها لك. قالوا اللهم نعم. قال فانشدمكم بالله الذي لا اله الا هو اتعلم ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نظر في وجود القوم فقال من جهز هؤلاء غفر له. يعني جيش العسرا فجهزتهم حتى ما يفقدون عقلا ولا خطاها. قالوا اللهم نعم
- 02:11:51

من قال الله مشهد اللهم اشهد. في السنده هذا عمرو ابن جعوان عمر ابن جعوان رجل من بنى تميم في السنده
هنا عمرو بن جعابة لا الظاهر انه عمرو يا شيخ - 02:12:11

عندك عنده عمر ولا عمر؟ ها عمر عفوا ايوا هذا يا شيخ عن عمر ابن الجوان وهنا قال عن امره ايه طيب على كل حال عندي هنا في
تعليق هنا يقول عمر ويقال عمرو نعم - 02:12:41

قال اخبرني زياد ابن أيوب قال حدثنا سعيد بن عامر عن يحيى ابن ابي الحجاج عن سعيد الجريري عن تمامة ابن حزم بين القوسين
قال شهدت الدار حين اشرف عليهم عثمان فقال انشدمكم بالله وبالاسلام. تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قدم المدينة
وليس - 02:13:01

يستعبد غير بئر رومة فقال من يشتري بئر بئر رومة فيجعل فيها دلوه مع دلائ المسلمين بخير له منها في الجنةرأيتها من صلب مالي فجعلت دلوى فيها مع دماء المسلمين وانتم اليوم تمنعوني من الشرب منها حتى اشرب من ماء البحر. قالوا اللهم نعم قال فانشדקكم بالله - 02:13:21

هل تعلمون اني جهزت جيش العسرة لمالي؟ قال اللهم نعم. قال فارشدكم بالله والاسلام هل تعلمون ان المسجد ضاق باهله؟ فقال رسول الله قال صلى الله عليه وسلم من يشتري بقعة ال فلان فيزيدها في المسجد بخير. بخير له منها في الجنة فاشترتها من صلب مالي فزدتها في المسجد - 02:13:41

وانتم تمنعوني ان اصلي فيه ركعتين. قال اللهم نعم. قال انشدكم بالله والاسلام هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على سبيل سبيل مكة ومعه ابو بكر وعمر وانا فتحرك الجبل فركضه رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله وقال اسكتن لي فانما - 02:14:01

نبي وصديق وشهيدان. قالوا اللهم نعم. قال الله اكبر. شهدوا لي ورب الكعبة. يعني اني شهدت قال حدثنا خطاب بن عثمان قال حدثنا عيسى ابن يونس قال حدثها لابي عن ابي اسحاق عن ابي سلمة ابن - 02:14:21

عبدالرحمن ان عثمان اشرف عليهم حين حصدوا. فقال انشدوا بالله رجلا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الجبل حين اهتز فركعه برجله فانه ليس عليك الانبي او صديق او شهيدان. وانا معه فانتشر له رجال ثم قال انشدوا بالله رجلا شهد رسول الله صلى الله عليه - 02:14:41

يقول هذه يد الله وهذه يد عثمان. فانتشد له رجال ثم قال انشدوا بالله رجلا سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ينفق نفقة مقبلة فجهزت نصف الجيش من ماله فانتشل له رجال. ثم قال - 02:15:01

رجل سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما يزيد في هذا المسجد ببيت في الجنة فاشتريته من مال فانتشل له ايجاب. ثم قال اشهد بالله رجلا شهد روما - 02:15:21

فاشتريتها من مالي فأبحتها لابن السبيل فانتشد له رجال. قال اخواني محمد ابن وهب قال حدثني محمد ابن سلمة قال حدثني ابو عبد الله قال حدثني زيد ابن ابي انيسة عن ابي اسحاق عن ابي عبد الرحمن السلمي قال لما حصر عثمان في داره اجتمع الناس حول داره قال فاشرف عليه - 02:15:31

ثم وساق الحديث كتاب الوصايا بباب الكراهية في تأخير الوصية. قال اخبرنا احمد ابن حنبل قال حدثنا محمد عمر ابن فضيل عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الصدقة اعظم اجراء؟ قال ان تصدق - 02:15:51

صحيح شعيب تخشى الفقر وتأمل البقاء. ولكن بالحتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا وقد كان لفلان قال ابي معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث ابن سويد عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكم ما بوارثه احب - 02:16:11
اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا من احد الا ما له احب اليه من مال والديه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلموا انه ليس منكم من احد الا ما - 02:16:31

والذي احب اليه من ماله مالك ما قدمت ومال والدك ما اخرت؟ قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا عن متطرف على به عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر. قال يقول ابن ادم ما لي - 02:16:41

ما لي وانما ما لك ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت نعم احسنت او تصدقت فامضيت قال اخبرنا محمد نور بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة قال سمعت ابا اسحاق سمع ابا حبيبة الطائي قال اوصى رجل بدنانه - 02:17:01

في سبيل الله فسئل ابو الدرداء فعدد. نعم. فسئل ابو الدرداء فحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يعتقد او يتتصدق مثل الذي يعتقد او يتتصدق عند موته مثل الذي يهدي بعدما يشبع - 02:17:21

قال حدثنا الفضيل عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ مسلم لو شيء يوصى فيه

حق امرى مسلم له شيء يوصي فيه ان يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده. نعم. قال محمد محمد اسامه قال حدثنا ابن القاسم عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عاق امرى مسلم له شيء يوصيه - 02:18:01
يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده. قال قرن محمد ابن حاتم ابن نعيم قال حدثنا حبان. قال ان ابا عبدالله علي بن عوف عن نافع

عن ابن عمر قوله قال اخبرنا يونس ابن عبد الاعلى قال ابانا بوهبا قال قرن يونس عليه الجهاد قال - 02:18:21

فان سالم اخبرني عن عبد الله ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احق امرى مسلم تمر عليه ثلاث ليال الا وعنده وصيته
قال عبدالله بن عمر ما مرت علي منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك الا وعندي الوصيتي. قال - 02:18:41
قال احمد ابن الوزير في سليمان قال سمعت ابن وهب قال قرني يوسع عمر ابن الحارث عن ابن هشام عسالي ابن عبد الله عن ابيه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال معكم امرى مسلم له شيء يوصي فيه فبيت ثلات ليال الا ووصيته مكتوبة عنده مكتوبة باب
هل اوصى النبي - 02:19:01

النبي صلى الله عليه وسلم قال قرن اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد ابن الحارث قال حدثنا مالك ابن مغول قال حدثنا طلحة
قال سألت ابن ابي اوفرى فاوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا. قلت كيف كتب على المسلمين الوصيية؟ قال اوصى بكتاب
الله. قال - 02:19:21

محمد ابن رافع قال حدثنا يحيى ابن ادم قال حدثنا معاذ عن الاعمش وابناءنا محمد بن العلاء واحمد بن حرب قال احدثنا ابو
معاوية عن الاعمش عن شقيق العمى عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم درهما ولا دينارا ولا شاة ولا بعيرا ولا اوصى
بشيء. قال اخبرني محمد ابن رافع قال - 02:19:41

عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم درهما ولا دينارا ولا شاة ولا بعيرا وما اوصى قال قررنا
جعفر بن محمد بن الهدي واحمد بن يوسف قال حدثنا عاصم بن يوسف قال حدثنا حسن بن عياش عن الاعمش عن ابراهيم عن -
02:20:01

عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم درهما ولا دينارا ولا شاة ولا بعيرا ولا اوصى لم يذكر جعفر دينارا ولا درهما قال
فرن عمرو ابن علي قال حدثنا ازهار قال ابانا ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت يقولون ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اوصى الى علي - 02:20:21

رضي الله عنه لقد دعا ليقول فيها صلى الله عليه وسلم وهو اشعر فالى من اوصى قال اخبرني احمد ابن سليمان قال حدثنا عالم قال
حدثنا حماد ابن زيد ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة فقالت - 02:20:41

توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس عنده احد غيري قالت ودعا بالقصر. باب الوصيية بالثلث. قال اخبرني عمرو ابن عثمان
ابن سعيد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عامر بن سعيد عن ابيه قال مرضت مرض اشفيت منه فاتاني رسول الله صلى الله عليه
وسلم يعود - 02:21:01

فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا وليس يرثني الا ابنتي افاتصدق بثلثي مالي؟ قال لا. قلت فالشطر؟ قال لا قلت فالثلث؟ قال الثالث
انك ان تترك ورثتك اغنياء خير لهم ان تتركهم عالة يتکفسون الناس. قال فرن عمرو بن وصف واحمد - 02:21:21

سلیمان واللطف لاحمد قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن سعيد ابراهيم عن عمرو ابن سعد عن سعد قال جاءعني النبي صلى الله
عليه وسلم يعودني وانا بمكة قلت يا رسول الله اوصي بالمال كله قال لا. قلت فالشطر؟ قال لا قلت فالثلث؟ قال الثالث والثلث كثير.
انك اندع ورثتك اغنياء خير - 02:21:41

الناس يتکفرون في ايديهم. قال كان عمرو بن علي قال حدثنا عبدالرحمن قال حدثنا سفيان عن سعد ابني ابراهيم عن عامر بن سعد
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوده وهو في مكة وهو يكرم وان يموت بالارض التي هاجر منها. قال النبي صلى الله عليه وسلم
رحم الله سعد - 02:22:01

بلدنا عفراء او يرحم الله سعدتنا عفراء الا امنت واحدة. قال يا رسول الله اوصي بمالی کله؟ قال لا قلت نصف قال الا قلت فالثالث؟

قال الثالث والثالث كثير. انك ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم على يتکفون الناس ما في ايديهم. قال - 02:22:21

حدثنا ابراهيم قال حدثنا ميس عرون عن سعد ابن ابراهيم قال حدثي بعض ال سعد قال مرض السعد فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اوصي بمالی کله؟ قال لا وساق الحديث. قال العباس بن عبد العظيم العملي قال حدثنا عبد الكبير

بن عبدالمجيد - 02:22:41

قال حدثنا فيه ركن مسمار قال سمعت عامر بن سعد العلني انه اشتکى بمکث فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأه سعد بكى وقال يا رسول الله اموت بكم؟ وقال يا رسول الله اموت بالارض التي هاجرت - 02:23:01

هجرت منها قال لا ان شاء الله وقال يا رسول الله اوصي بالمال کله في سبيل الله؟ قال لا قال يعني في ثلثة؟ قال لا. بثلثيه؟ قال لا

قال فنصفه قال لا خالف ثلثه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الثالث والثالث كثير. انك ان تترك بريك اغنياء خير من - 02:23:21

قال عن سعد ابن ابي وقاص قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضي فقال اوصيت؟ قلت نعم. قال بكم؟ نعم. عادل عفوا قال عادلني رسول الله صلى الله عليه وسلم في - 02:23:41

مرضى فقال اوصيت قلت نعم قال بكم قال قلت بمال کله في سبيل الله قال فما تركت لولدك قلت لهم اغنياء؟ قال اوصي بالعسر فما يقول واقول حتى قال اوصي بالثالث والثالث كثير او كبير. اوصي اوصي بالثالث اوصي او - 02:24:11

هو يأمره يأمره. نعم. قال اوصي بالثالث والثالث كثير او كبير. احسنت. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا وكيع قال هشام ابن عروة عن ابيه عن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم عاده في مرضه فقال يا رسول الله اوصي بالمال کله. قال لا. قال فاستقر قال -

02:24:31

قال فالثالث؟ قال الثالث والثالث كثير او كبير. نعم قال اخبرنا محمد ابن الواليد الفحاب قال حدثنا محمد ابن ربعة قال حدثنا هشام ابن عروة عن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سعد يعود فقال له سعد يا رسول الله اوصي بثلثي المال؟ قال لا. قال قال فاوسي - 02:24:51

قال لا قال فاوسي بالثالث؟ قال نعم. الثالث والثالث كثير او كبير. انك ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم فقراء يتکفون قال حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن نبيه عن ابن عباس قال لو اض الناس الى الريع لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثالث -

02:25:21

قال محمد ابن المثنى قال احدثها قال حدثنا همام عن قتادة عن يونس ابن عن محمد ابن سعد العربي سعد ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه وهو مريض. وقال انه ليس لي ولد الا واحدة فاوسي بمالك - 02:25:41

قال النبي صلى الله عليه وسلم لا. قال فاوسي بنصفه. قال النبي لا قال فاوسي بثلثه؟ قال الثالث والثالث كثير. قال فرن القاسم بن زكريا قال حدثنا عبيد الله عن شيبان عن فراس عن الشعبي قال حدثي جابر ابن عبد الله ان اباه استشهد يوم احد وترك ست بنات وترك عليه دينا فلما حضر - 02:26:01

امداد النخل اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت قد علمت ان والدي استشهد يوم ركن وترك دينا كثيرا واني احب ان يراك الغرباء قال اذهب فبیدر كل نعم فبیدر يعني جعله في البیدر المكان الذي يكون فيه - 02:26:21

على ناحية ففعلت ثم دعوته فلما نظروا اليه کأنما اغروا بي تلك الساعة. فلما رأى ما يصنعون فاطاف حول اعظمها بیدرة ثلاث مرات ثم جلس عليه ثم قالت له اصحابك فما زال يکيل لهم حتى اذن الله - 02:26:41

وامانة والدي وانا راض ان يؤدي الله امانة والده لم تنقص تمرة واحدة. باب قضاء الدين قبل الميراث ذكر اختلاف الفاظ الناقلين لخبر

جابر فيه. قال عبد الرحمن ابن محمد ابن السلام قال حدثنا اسحاق وهو الازرق قال حدثنا زكريا عن الشعبي عن جابر - 02:27:01

توفي وعليه فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان ابي توفي وعليه دين ولم يترك الا ما يخرج نخله ولم يبلغ ولم ولا يبلغ ما يفيد نخله ما عليه من الدين دون السنين. وانطلق معه يا رسول الله لكي لا يفحش علي الغراب. فاتى رسول - 02:27:21

صلى الله عليه وسلم يدور فسلم حوله ودعا له ثم جلس عليه ودعا الغراب فاوفاهم وبقي مثل ما اخذوه. قال اخبرنا علي ابن حجر
قال حدثنا جليل عنه غيره عن الشعبي عن جابر قالت توفي عبدالله بن عمرو بن حرام قال وترك دينا فاستشفعت - 02:27:41
رسول الله صلى الله عليه وسلم على غرمائه ان يضعوا من ديله شيئاً فطاب اليه فابوا. فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم اذهب
فصل ترك بالإضافة الى عجوة عائلة هو عيد قرن زيد وعيد قبل زيد على حدة. واصلاهه ثم ابعث اليك. ثم ابعث اليه - 02:28:01
فعلت فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فجلس في اعلاه او في اوسطه ثم قال كل للقوم قال فقلت لهم حتى او فيتهم ثم
انه لم ينقص منه شيء. قال خرج ابراهيم ابن يونس عن محمد حرامي قال حدثنا ابي قال حدثنا عن عمار ابن ابي عمار - 02:28:21
لابن عبدالله قال كان ليهودي على ابي تمر فقتل يوم احد وترك حديقتين وتفر اليهودي يستوعبها في الحديقتين فقال النبي صلى الله
وعليه وسلم هل لك ان تأخذ العام نصفه وتؤخر نصفه فابي اليهودي؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك ان تأخذ الجداد فات؟
قال لك - 02:28:41

ان تأخذ الجدال فاذني فادته فجاء هو وابو بكر فجعل يجد ويکال من اسفل النخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم ايش؟ يجد. جعل يجد ويکال من اسفل النخل. ايه يجد. لكن هنا يعني لم يذكر الظمير انما - 02:29:01
يعني اظهر اظهره قال فكان كذا نعم يعني هذا ابوه وابوه ابو بكر فجعل يجد ويکافى. ايه. طيب. جيد. نعم. فجعل يجد ويکال من
اسفل النخل ورسول الله صلى الله عليه - 02:29:21

السلام عليكم بالبركة حتى وفيناه جميع حقه من اصغر الحديقتين فيما يحصل عمار. ثم اتيتهم بربط وماء فاكروا وشربوا ثم قال
هذا من النعيم الذي تسألون عنه؟ قال امرنا محمد بن المثنى عن حديث عبدالوهاب قال حتى حدثنا عبد الله عن - 02:29:41
عن جابر بن عبدالله قال توفي ابي وعلي وعليه دين فعارضت وعلى غرمائه ان يأخذ ثمرة ما عليه فابوه لم يروا فيه وفاء فاتيت
رسول صلى الله عليه وسلم قد ذكرت ذلك له قال اذا جدته فوضعته في الغربة فارني. فلما جدته وضعته في المنبر
اتيت رسول - 02:30:01

قال صلى الله عليه وسلم فجاءه ومعه ابو بكر وعمر فجلس عليه ودعا بالبركة ثم قالت للغرباء كفأوا فيهم قال فما تركت احدا له
على ابي دين الا قضيته وفضل لي ثلاثة عشر وصفا. فذكرت ذلك له فضحك وقالت لي ابا بكر وعمر فاخبرهما ذلك فأنيته -
02:30:21

عمر فاخبرتهما فقال قد علمنا اذ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع انه سيكون ذلك؟ باب ابطال الوصية للوارد قال حدثنا
ابو عواد عن قتادة عن شهر ابن اوشم عن عبد الرحمن ابن غانم عن عمرو ابن خالدة قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ان الله - 02:30:41

فقد اعطى كل ريحه حقه ولا وصية لوالده. قال قرن اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة عن شهر
ابن ذكر له انه شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس. يخطب الناس على راحلته وانها لتنصح - 02:31:01
بحرتها وانا لعابها ليسير. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته ان الله قد قسم لكل انسان حزبه من الميراث فلا تجوز
للوالى في وصية. قال المصنف يعني طيب واذا اوصى بعشيرته الاقربين كذا - 02:31:21

طيب هنا قال اخبرنا عتبة ابن عبد الله المروزي قال ما عبد الله يقال عن كان اسماعيل ابن ابي خالد عن قتادة عن عمر ابن خالدة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز اسمه قد اعطى - 02:31:41

وكل ذي حق حقه ولا وصية لوارثه. باب اذا اوصى لعشيرته الاقربين. قال قال اسحاق ابن ابراهيم قال احدثنا دليل عن عبدالملك بن
عمير عن موسى رضي الله عنه عن ابي هريرة قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين. دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قريش -
02:32:01

عامة وخص فقال يابني كعب ابن لؤي يابني مرة في كعب يابني عبد شمس ويابني عبد مناف ويابني هاشم ويابني
عبد - 02:32:21

انقذوا انفسكم من النار ويا فاطمة انقذني نفسك من النار اني لا املك لكم من الله شيئاً غير ان لكم رحماً فاقولها بجدارها قال فرن
احمد ابن سلمان قال حدثنا عبد الله ابن موسى قال اما انا اسرائيل عن معاذ - 02:32:31

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بنى عبد مناف اشتروا انفسكم من ربكم اني لا اميت لكم الى الله شيئاً يا بنى عبد المطلب لا
املك لكم من الله شيئاً. ولكن بينكم رحم انا اقول انا بالها ببالها - 02:32:51

قال اخبرنا سليمان ابو داود عن قال اخبرني يونس عن ابن سهام قال اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل عليه وانذر عشيرتك الاقربين. قال يا عشر قريش اشتروا انفسكم الى الله
لا اغنى عنكم من الله - 02:33:11

يا عباس ابن عبد المطلب لا اغنى عنك من الله شيئاً. يا صفية عمّة رسول الله لا الله عليه وسلم لا اغنى عنك من الله شيئاً يا فاطمة يا
فاطمة بنت محمد سريري ما شئت ولا اغنى عنك من الله شيئاً. قال اخبرنا محمد - 02:33:31

هذا يعني على كل حال يعني المصنف بأنه يميل الى قول الامام احمد رحمة الله وهو من المفردات عن الائمة الثلاثة ان ضوابط القرابة
هنا اذا قال اوقفت هذا وافت الميراث على آآ اقرباء - 02:33:51

يعني يقولون انهم في العربية وقف ولا يقولون اوقف. يقولون اوقف انها يعني كما في الصحيح انها ضعيفة او المهم انه لو قال وافت
على اقاربي وش الضوابط القرابة؟ ابراد المصنف لهذه الاحاديث - 02:34:11

ظاهر في تقوية قول الامام احمد رحمة الله انه الجد الرابع. لانه لو حسبنا هنا بنى عبد المطلب هو عليه الصلاة والسلام محمد ابن
عبد الله ابن عبد المطلب محمد ابن عبد الله ابن عبد المطلب ابن ابن هاشم ابن عبد المناف. فيكون اربعة - 02:34:31

كذا عبد الله عبد المطلب ابن هاشم ابن فيكون اربعة على هذا يصل الجد الرابع وهذا القول يعني قوي يعني في الحقيقة لكن ايضاً
اقوال الائمة هي فيها خلاف على كل حال يعني بين الائمة في ضوابط القرابة لكن هذا الحديث - 02:34:51

كان المصلى يميل الى هذا القول. نعم. احد الاخوة قبلكم يوم يسألني يقول هل يقل ان والدته هي من اهل هذه البلاد يعني يقول هل
يجوز ان توقف يعني آآ تجعل عفوا - 02:35:11

الوصية توصي يعني القرابة لها اظنها من اختها او يجوز هذا؟ غير المسلمين غير المسلمين. يجوز هذا وش رايكم انتم؟ ها؟ للكلاب. لا
هي مسلمة هي هو امه مسلمة مو مسلمة لكن الموصى له هذاك غير مسلم. يعني هو فقير وتعبان وكذا يعني - 02:35:31

وعلى كل حال يعني ثبت ان ام المؤمنين صفية بنت حبي تعرفون انها يعني من احد كبار اليهود او صوت لقريب لها لكن يعني يكاد
يكون اجماع بين العلماء ان الحربي لا - 02:36:11

يجوز الوصية له والذمي يجوز. يعني اه في قول جمهور السلف يجوز الوقف على على حلمي لأن الصدقة تجوز عليه. وهذه من جملة
الصدقات. الكتاب يعني؟ الذمي الذي يكون في اه - 02:36:31

يعني داخل بلاد المسلمين من من الكفار معاهد ايه يعني غير الحربي الحربي لا آآ يعني هل يجوز له او لا يجوز؟ يعني هل ننزل هذا
الشخص منزلة اهل الذمة؟ لانه بالنسبة لها هذا بلددها - 02:36:51

هي ليس لها بلد غيره. على كل حال يعني محتمل هذا نعم. ها؟ الذمي في قول جمهور السلف انه قصة ام المؤمنين صفية رضي الله
عنها نعم قال اخبرنا محمد - 02:37:11

قال حدثنا عن ابيه عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن. ان ابا هريرة قال قام رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين انزل عليه وانذر عشيرتك الاقربين. فقال يا عشر قريش اشتروا انفسكم من الله لا اغنى عنكم من الله شيئاً يا بنى
عبدي مهاف - 02:37:31

لا اغنى عنكم من الله شيئاً يا عباس بن عبد المطلب لا اغنى عنك من الله شيئاً. يا صفية عمّة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اغنى
عنك من - 02:37:51

والله شيئاً يا فاطمة سليني ما شئت لا اغنى عنك من الله شيئاً. قال فنسعى ابن ابراهيم قال ابو معاوية قال حدثنا هشام وابن عروة

عن به عن عائشة قالت لما نزلت هذه الآية وانذر عشيرتك الاقربين. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فاطمة - 02:38:01

مات محمد يا صفية يا بنت عبد المطلب يابني عبد المطلب. لا اغنى عنك من الله شيئا. اسألوني من مالي ما شئتم. باب باب اذا مات الفجأة هل يستحب لاهله ان يتصدقوا عنه؟ قال قال محمد ابن سلمة قال حدثنا ابن القاسم عن مالك عن هشام ابن عروة عن به عن عائشة ان رجلا - 02:38:21

قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان امي نفسها وانها لو تكلمت تصدقت افعتصدقوا عنها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فتصدقوا عنها. قال ما الحارت بن مسکین قراءة علي وانا اسمع عن ابن القاسم عن مالك عن سعيد بن عمرو بن - 02:38:41 ابن السعید ابن سعد ابن عبادة عن به عن جده. قال خرج سعد ابن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه وحضرت امه الوفاة بالمدينه فقيرة لها اوصي المال قبل ان يقدم سعد فلما قدم سعد ذكر ذلك له فقال يا رسول الله هل ينفعها ان اتصدق - 02:39:01

عنها فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم. فقال سعد حائط كذا وكذا صدقة عنها لحائط سماه. باب فضل الصلاة على النبي الذي لا يملك ملكا مطلقا ليس له ان يوصي او يوقف لكن اختلف في مسألة ذكرها المصنف هذا في الباب الذي قبل في - 02:39:21 هنا في باب وقف المشاع. المشاع الذي لم يقسم. لما ذكر حديث عمر قال ان سهمي الذي بخيبر. هذه المسألة يعني كثير من السلف يعني يجوز الوقف يعني بل جمهور العلماء احمد والشافعي ومالك رحمهم الله - 02:39:41

يجيز وقف المشاة مع انه ما بعد قسم في ليسوا افتتحوا خيبر عنوة افتتحوا عنوة كما مر علينا هل يجوز؟ يعني آآ الآئمة الثلاثة يرون انه جائز. يعني لأنهم يريدون ان يفتحوا الباب في الخير. صحيح انهم - 02:40:01

قبظه لكنه في معنى القبر. لماذا؟ لأن الاسهم موجودة وانه سيؤول هذا الامر لكن لا يدرى ما هو كم هو. فلهذا قال وهذا هو الصحيح انه يجوز لأن الشريعة تحب فتح الباب للخير نعم - 02:40:21

نعم لا في مسألة اسوأ من هذه لو ان شسمهولي الامر رأى الا تقسم مثلا هذا على الصحيح من قولين العلماء نعم له ذلك. وهي مسألة حصل فيها ثلاث يعني ثلاث - 02:40:41

رسائل بين ثلاثة من العلماء بين ابن فركاح والنwoوي وشيخ الاسلام تيمية ثلاثة وانه يرد على ابن فركع في مسألة مشهورة يعني يعني في مسألة تسمى مسألة قسمة الغنائم. وكل يعني كل واحد منهم كتب يعني سأله الثاني رد عليه مشهور على المسألة على كل حال - 02:41:01

ويسمى مسألة الغاء مسألة الغنائم هي فلكن لو جاء الامام وحكم بأنه يعني انه لا بين الغانمين وانما يجعل وقفا على المسلمين مثلا. لو حصل هذا. اولا هل له هذا؟ لكن على فرضية انه له هذا - 02:41:21

ظاهر هذا؟ خلاص قد وقع اجره على الله. هذا الذي اوقف المشاع هذا اجره على الله. نعم باب فضل الصدقة عن الميت. قال قرن علي بن حجر قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا العلاء عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 02:41:41

قال اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاثة. من صدقة جارية وعلم ينتفع به وولد صالح يدعوه له. قال علي ابن قال اسماعيل وعن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابي مات وترك مالا ولم يصب - 02:42:01

يكفر عنه ان اتصدق عنه؟ قال نعم. قال فرن موسى ابن سعيد قال حدثنا هشام ابن عبدالمملک قال حدثنا حماد ابن سلمة عن الثقافي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان امي اوصلت ان تعتق عنها رقبة وانا عندي جارية - 02:42:21

النوبية فيجزى افيجزى يعني ان اعتقها عنها؟ قال اتنى بها فاتيت بها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم من ربك؟ قالت الله قال من انا؟ قالت انت رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال فاعتقتها فانها مؤمنة. قال قرن الحسين بن عيسى قال - 02:42:41

عن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس ان سعدا سأله النبي صلى الله عليه وسلم يرسم اختبار المسلم اللي يدخل في البيت نختبره يعني؟ ايه لو واحد دخل في الاسلام وعلمه اول اللي نختبره نختبره ايوه يقول لك من - 02:43:01

سألها النبي اسأل جارية قال له من أنا؟ هو النبي صلى الله عليه وسلم سبب قولها لها يعني أين الله؟ أين الله؟ أي يعني أين الله؟
لأنها لأن تعرفون الرقبة في قول جمهور العلماء يجب أن تكون مؤمنة. كما قال - [02:43:21](#)

الله عز وجل في دية القتل. قال مؤمنة فجعلوها مؤمنة وقال هناك في المجادلة قالوا تحرير رقبة ايضاً مؤمنة فالإيمان شرط في العتق
في طائف الكفارات شرط فيها. عند جمهور العلماء على كل حال. ولا حصل فيها خلاف فهو كيف يعرف أنها مسلمة - [02:43:41](#)

لأن الموالى غير المسلمين كانوا في المدينة موجودين في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. بل أن يعني سيرين أو شيرين اخت آماريا
القبطية التي تزوجها تسرها النبي صلى الله عليه وسلم يعني سريت - [02:44:11](#)

هذه ما اسلمت الا في خلافة عمر وكانت اهديت له فاطنة اهداها اظن بحسان ان نسيت الان ما اسلمت الا في عهد عمر فكانوا
موجودين. فكيف يتتأكد ان يعني قال لها اين الله؟ قالت في السماء - [02:44:31](#)

على الفطرة. قال من أنا؟ قال قالت رسول الله. قال اعتقدتها فانها مؤمنة. هنا بعض الناس الان الله الخلافات لازم تصير على رأيه مئة
بالمئة. يعني تسعة وتسعين ما يمشي معهم. مئة بالمئة حتى - [02:44:51](#)

اطلق عليك وسط الائمان الله المستعان. فيتدابح المسلمون في بلدان يعني على اراء مع الاسف يعني لعلهم لا يسألون عنها يوم
القيامة. ولكن يتذابحون على الدنيا. جعلوا الدين امامهم الله المستعان. نعم - [02:45:11](#)

قال اخبرنا الحسين ابن عيسى قال مال سفيان عن عمرو عن حرمة عن ابن عباس ان سعد سأل النبي صلى الله عليه وسلم ان امي
ماتت ولم توصي لاتتصدق عنه؟ قال نعم. قال ابونا احمد بن الازهري قال حدثنا رؤوف بن عبادة قال حدثنا زكريا بن اسحاق قال
حدثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس. الا رجل قال - [02:45:31](#)

رسول الله ان امي ان امه توفيت افينفعها؟ ان تصدق عندها؟ قال نعم. قال فان لي مخرفاً فاشهدك اني قد تصدقت عنها قال اخبرني
هارون ابن عبد الله قال حدثنا عفان قال حدثنا سليمان ابن كثير عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس - [02:45:51](#)

عن سعد ابن عبادة انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت وعليها ندر افيجزى عنها ان اعتق عندها؟ قال اعتق عن امك.
قال اخبرنا محمد واحد ابو يوسف الصيدلاني عن عيسى وهو ابن يونس عن الراويعي عن الزبيري اخبره عن عبيد الله بن عبد الله
عن ابن عباس عن ابن عباس عن سعد ابن عبادة انه - [02:46:11](#)

النبي صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه فتوفيت قبل ان تقضيه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيه عنها. قال امرنا
محمد محمد ابن صدقة الحمصي قال حدثنا محمد ابن شعيب عن الراويعي عن الزهري اخبره عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس
عن سعد ابن عبادة انه استفدى النبي صلى الله - [02:46:31](#)

عليه وسلم في ندر كان على امه فماتت قبل ان تقضيه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيه عنها. قال اخبرنا العباس ابن
الوليد ابن في مزيد قال اخبرني ابي قال حدثنا الراويعي قال اخبرني الزهري ان عبيد الله بن عبد الله اخبره. علمنا عن ابن عباس قال
- [02:46:51](#)

افتى سعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ندر كان على امه فتوفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقض
عنها نعم - [02:47:11](#)